

محكمة مقاطعة الولايات المتحدة الأمريكية لمقاطعة كولومبيا

الدعوى المدنية رقم 22:cv-00042-ACR-1

شكوى بالتعذيب، U.S.C 28. المدعي

1605A§

.v

الجمهورية العربية السورية

المدعى عليه

تقرير الخبير برنارد دهايم

ترجمة غير رسمية / UNOFFICIAL TRANSLATION

جدول المحتويات

I	المقدمة والخلفية	3
A	مقدمة	3
B	المؤهلات	3
C	التعويضات	6
D	الأساس الإثباتي للرأي	6
II	ملخص النتائج	7
III	النتائج	8
A	خلص الفريق العامل إلى أن الحكومة السورية ارتكبت، منذ عام 2011 على الأقل، حالات اختفاء قسري على نطاق واسع وبشكل ممنهج	8
B	الأذى العاطفي والاجتماعي والاقتصادي الهائل الذي تسببه حالات الاختفاء القسري، سواء للشخص المختفي أو لأقاربه على حد سواء، يمكن أن يرقى إلى مستوى التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية على النحو المحدد في القانون الدولي	16
1	تتسبب حالات الاختفاء القسري في سوريا في معاناة وكرب شديدين للأقارب والأحباء	16
2	يمكن أن يتسبب الاختفاء القسري في إلحاق ضرر اقتصادي شديد بالأقارب	18
IV	الخاتمة	19
	المعرض أ: السيرة الذاتية لبرنارد دوهاميم	21
	المستند ب: المواد التي تم الاعتماد عليها	39

I. المقدمة والخلفية

A. مقدمة

1. اسمي برنارد دوهاميم. أنا أستاذ في قسم القانون في جامعة كيببيك في مونتريال ومتخصص في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وترد مؤهلاتي وأسس خبرتي وملخص آرائي بمزيد من التفصيل أدناه.
2. لقد تم تعييني كشاهد خبير من قبل المدعي عبادة مزيك في قضية مزيك ضد الجمهورية العربية السورية، القضية رقم 1:22- cv-00042-ACR، لتقديم رأيي كشاهد خبير في توثيق وعواقب الاختفاء القسري في الجمهورية العربية السورية ("سوريا"). على سبيل المثال لا الحصر، الاختفاء القسري هو "الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل آخر من أشكال الحرمان من الحرية من قبل أعوان الدولة أو أشخاص أو مجموعات من الأشخاص الذين يتصرفون بإذن أو دعم أو موافقة الدولة، يعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص المختفي من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده."¹
3. يشكل اختفاء المدعي مزيك واحتجازه، كما هو موصوف في الشكوى، جزءاً من نمط أوسع من حالات الاختفاء القسري التي ارتكبتها قوات الأمن السورية، بما في ذلك المخابرات الجوية. من خلال وصف هذه الأنماط وعواقبها، يهدف تقريري كخبير إلى: (1) وضع سوء معاملة سوريا لمزيق في مركز احتجاز المخابرات الجوية والأضرار التي لحقت بمزيق وأقاربه في سياقها، و (2) التأكيد على الحاجة إلى الردع.
4. أقدم تقرير الخبير التالي الذي يحتوي على بيان شهادتي المتوقعة، وأسباب هذه الشهادة، وأي بيانات أو معلومات ومواد أخرى تم أخذها في الاعتبار عند تكوين رأيي كخبير وشهادتي.

B. المؤهلات

5. إن خبرتي في القضايا التي يتناولها هذا التقرير تستند إلى مسيرتي المهنية الطويلة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان، مع التركيز بشكل خاص على حالات الاختفاء القسري وحقوق الإنسان. وقد أرفقت سيرتي الذاتية، بما في ذلك قائمة كاملة بمنشوراتي، بوصفها المستند (أ).
6. أنا أستاذ قانون ذو خبرة خاصة في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. حصلت على ليسانس الحقوق في القانون المدني وليسانس الحقوق في القانون العام من جامعة ماكجيل في عام 1998، وتم استدعائي لنقابة المحامين في المقاطعة

¹الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، 20 ديسمبر 2006، U.N.T.S. 3 2716.

كيبيك في عام 1999. حصلت على درجة الماجستير بامتياز مع مرتبة الشرف في القانون الدولي لحقوق الإنسان من جامعة نوتردام عام 2001. وفي عام 2021، رشحتني نقابة المحامين في كيبيك مستشاراً أقدم (Avocat) (émérite).

7. أنا أستاذ القانون في جامعة كيبيك في مونتريال ("UQAM") ومفوض في لجنة الحقوقيين الدولية. أنا زميل باحث مشارك في أكاديمية جنيف، و زميل أقدم في مركز راؤول والنبرغ لحقوق الإنسان، وعضو مجلس إدارة الشبكة الجامعية لحقوق الإنسان. كما أنني عضو في هيئة تحرير مجلة التعذيب.

8. عملت سابقاً كخبير ونائب رئيس ورئيس فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ("الفريق العامل"). وقد عملت كخبير في الفريق العامل ابتداءً من ديسمبر/كانون الأول 2014، وشغلت منصب نائب الرئيس من 2015 إلى 2017، وأخيراً كرئيس للفريق من 2017 إلى 2019. كنت زميلة في مؤسسة بيير إيوت ترودو من 2017 إلى 2021. في الفترة من 2005 إلى 2010، كنت المدير المؤسس للعبادة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان في جامعة كامبريدج في أستراليا. من 2014 إلى 2015، عملت مديراً لبرنامج البكالوريوس في العلاقات الدولية والقانون الدولي في جامعة كوينز لاند في أستراليا وأمريكا اللاتينية. كنت زميلاً زائراً في جامعة جنوب كاليفورنيا بصفتي كرسي فولبرايت الزائر في الدبلوماسية العامة في كندا والولايات المتحدة الأمريكية، وفي برنامج حقوق الإنسان في كلية الحقوق بجامعة هارفارد، وفي معهد الجامعة الأوروبية في إيطاليا، وفي كلية الحقوق بجامعة باليرمو في الأرجنتين، وفي جامعة فيكتوريا في كندا. كنت أيضاً أستاذاً زائراً في جامعة باريس الثانية بانتيون أسداس في فرنسا.

9. وقد كتبت على نطاق واسع عن موضوع الاختفاء القسري.

أ. في عام 2023، كتبت فصلاً في كتاب بعنوان "حالات الاختفاء القسري في العالم المعاصر: المساهمات الأخيرة لفريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي"² الذي تم تحديثه وترجمته إلى الفرنسية في مارس 2024.³

ب. وفي عام 2024، شاركت أيضاً في كتابة مقال "حالات الاختفاء القسري في سياق النزاعات المسلحة"⁴.

جيرنار دوهاميم، الاختفاء القسري في العالم المعاصر: الإسهامات الأخيرة لفريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، في جريمة الاختفاء القسري: بين القانون والنفس (Maria Giovanna Bianchi and Monica Luci eds., 2022).

³Bernard Duhaime, "Les disparitions forcées dans le monde contemporain : les contributions récentes du Groupe de travail des Nations unies sur les disparitions forcées ou involontaires", RQDI, 35.2, 231-253

⁴Bernard Duhaime and Rhiannon Painter, Enforced disappearances in the context of the armed conflicts in THE ROLE OF HUMAN RIGHTS MECHANISMS IN IMPLEMENTING INTERNATIONAL HUMANITARIAN LAW (Gloria Gaggioli ed., 2024) تحت الطبع

ت. في عام 2022، شاركتُ في كتابة "مشاورة حول مسودة التعليق العام رقم 1 بشأن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة" للجنة الأمم المتحدة المعنية بحالات الاختفاء القسري.⁽⁵⁾

ث. في عام 2021، شاركت في كتابة مدخل "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري" لموسوعة إلغار لحقوق الإنسان، وكذلك مقال "المناقشات والتطورات والتحديات الحالية المتعلقة بالتعذيب والاختفاء القسري وحقوق الإنسان".⁷

ج. وفي عام 2017، شاركت في كتابة مقال "حماية المهاجرين من الاختفاء القسري: من منظور حقوق الإنسان".⁸

10. وقد عملت كشاهد خبير في القضايا المتعلقة بحالات الاختفاء القسري في سبع مناسبات سابقة.

أ. في يناير 2023، كنت شاهدًا خبيرًا أمام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضية غوزمان ميدينا ضد كولومبيا.

ب. في تشرين الثاني/نوفمبر 2022، كنت شاهدًا خبيرًا أمام المحكمة الفدرالية الشفوية 2 دي روزاريو في الأرجنتين في القضية رقم 2014/22.074 ("ن.ن. ق/ Victima (privación ille ille ilegal de la libertad Franco Casco)").

ت. في سبتمبر/أيلول 2022، عملت كخبير لدى المجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في جلسة استماع أمام فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي.

ث. في مايو/أيار 2022، كنت شاهدًا خبيرًا في الدورة العادية الحادية والسبعين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب فيما يتعلق بمشروع المبادئ التوجيهية للجنة الأفريقية بشأن الاختفاء القسري.

⁵آنا راهيل فيشر وبرنارد دوهايم ولينا غيركه، مشاورات حول مسودة التعليق العام رقم 1 بشأن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة (2022).

⁶برنارد دوهايم وريانون بينتر، الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، في ELGAR ENCYCLOPEDIA OF HUMAN RIGHTS (كريستينا بيندر، مانفريد نوك، جين أ. Hofbauer and Philipp Janig eds., 2021).

⁷Bernard Duhaime, Juan Méndez and Pau Pérez Sales, Current Debates, developments and challenges regarding torture, enforced disappearances and human rights, 3 TORTURE JOURNAL (2022) (1)31.

⁸Bernard Duhaime and Andréanne Thibault, Protection of migrants from enforced disappearance: A human rights perspective, 569 INT. REV. rights perspective, 569 INT. REV. (2017) (2)99.

ج. في يناير 2022، أدليت بشهادتي أمام المدعي العام الفيدرالي البلجيكي بشأن الوضع القانوني لضحايا الاختفاء القسري في قضية بلانتي كونتر إكس.

ح. في أيلول/سبتمبر 2021، كنت شاهداً خبيراً في المحكمة الدستورية المحلية لولاية كواهويلا دي سرقسطة في المكسيك في قضية Acción de Inconstitucionalidad Local, AIL-3/2021.

خ. وأخيراً، في تشرين الأول/أكتوبر 2018، كنت شاهداً خبيراً أمام اللجنة الدائمة للمواطنة والهجرة في البرلمان الكندي في موضوع "حقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية، تأملات في نظام البلدان الأمريكية وكندا، وفي حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة" ["حقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية، تأملات في نظام البلدان الأمريكية وكندا، وفي حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة"].

د. من المقرر أن أدلي بشهادتي مرة أخرى أمام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضية خوان بيدرو لاريس رانخيل وآخرون ضد فنزويلا.

C. التعويضات

11. لن يتم تعويضني عن هذا التقرير أو عن شهادتي كخبير. وسوف يتم تعويضني عن النفقات المعقولة التي تكبدتها أثناء قيامي بدوري كخبير. ورأيي غير مشروط بأي مدفوعات.

D. الأسس الإثباتية للرأي

12. اعتمدتُ في إعداد هذا التقرير على معرفتي الشخصية وخبرتي وأبحاثي حول حالات الاختفاء القسري في سوريا. كما اعتمدت على البحث والتحقيق الذي ساهمت فيه بصفتي خبيراً ونائباً لرئيس الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التابع للأمم المتحدة، بما في ذلك المشاورات مع عائلات الأفراد الذين اختفوا في سوريا. بالإضافة إلى ذلك، اعتمدتُ على التقارير المتعلقة بحالات الاختفاء القسري في سوريا التي نشرها الفريق العامل منذ مغادرتي في عام 2022. واعتمدت على الأبحاث التي أجريتها أثناء صياغة منشوراتي المختلفة حول حالات الاختفاء القسري.

13. ولفهم الوضع في مراكز الاحتجاز في سوريا بشكل أفضل، اعتمدتُ أيضاً على تقارير من مؤسسات بحثية ومنظمات غير حكومية وهيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية. استندت العديد من هذه التقارير إلى مقابلات مباشرة مع معتقلين سابقين، وكان بعض من أجريت معهم المقابلات، مثل المدعي مزيك، محتجزين في مركز الاعتقال في الجمهورية العربية السورية.

مرافق الاحتجاز. كما قمت بفحص المستندات في القضية المذكورة أعلاه، بما في ذلك الشكوى. مرفق بهذا التقرير قائمة بالمواد التي راجعتها و/أو اعتمدت عليها في إعداد هذا التقرير بوصفها المستند (ب).

14. سأستكمل تقرير الخبير هذا، بالقدر اللازم، بناءً على تقديم مواد إضافية ذات صلة في هذه القضية.

II. ملخص النتائج

A. أولاً، طُلب مني مناقشة الوثائق المتاحة عن حالات الاختفاء القسري في سوريا، وعن دور الأجهزة الأمنية السورية، بما في ذلك وكالة الاستخبارات العسكرية، في ارتكاب حالات الاختفاء هذه. كما طُلب مني أيضاً مناقشة الوثائق المتوفرة حول معاملة المختفين أثناء احتجازهم في المرافق الحكومية السورية. وقد تلقى الفريق العامل وثائق قوية ومتسقة على مدار سنوات عديدة تشير إلى أن سوريا ترتكب بشكل منهجي حالات الاختفاء القسري على نطاق واسع، بتسهيل من القوات المسلحة السورية وأجهزة الأمن السورية. فمنذ بداية النزاع المسلح في سوريا في مارس/آذار 2011، تزايد عدد حالات الاختفاء القسري المرتكبة في جميع أنحاء البلاد بشكل مستمر. وتشير الوثائق المتاحة إلى أن الحكومة السورية غالباً ما تُخضع الأشخاص المختفين للتعذيب وسوء المعاملة. ويُقتل العديد من المختفين في نهاية المطاف أثناء الاحتجاز.

B. ثانياً، في ضوء هذا السجل الموثق جيداً لحالات الاختفاء القسري في سوريا، طُلب مني إبداء رأيي في تأثير الاختفاء القسري على المختفين أنفسهم، وكذلك على أفراد أسرهم. كثيراً ما تنتسب حالات الاختفاء القسري بأضرار عاطفية واجتماعية واقتصادية هائلة لكل من الأشخاص المختطفين وأفراد أسرهم. ويمكن أن يتسبب عدم اليقين بشأن مصير الشخص المختفي في معاناة الأقارب في التغلب على الحزن والحداد. وقد تم تقييم مستوى الكرب والمعاناة التي يتعرض لها أفراد الأسرة نتيجة الاختفاء القسري من قبل المجتمع الطبي والنفسي بشكل متنسق على أنه يفوق تعريف التعذيب. وقد ذكر الخبراء القانونيون الدوليون والمحاكم الدولية أن حالات الاختفاء القسري يمكن أن تستوفي المعايير الدولية للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة فيما يتعلق بكل من الشخص المختفي وأقاربه. وقد لاحظ الفريق العامل في سوريا في مناسبات متعددة أن حالات الاختفاء القسري في سوريا ترقى إلى مستوى التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية. وكثيراً ما تنتسب حالات الاختفاء القسري أيضاً في إلحاق ضرر اقتصادي شديد بالأقارب، لا سيما عندما يختفي معيل الأسرة. ويؤدي انعدام الأمن المالي الناجم عن الاختفاء القسري إلى تعريض الشباب والفتيات لخطر الزواج القسري وزواج الأطفال، ويعرض الشباب والفتيان لخطر إجبارهم على العمل القسري. وكثيراً ما يؤدي الضرر العاطفي والمالي الناجم عن الاختفاء القسري إلى إعاقة النتائج التعليمية لأطفال المختفين.

III. النتائج

A. وجد الفريق العامل أنه منذ عام 2011 على الأقل، ارتكبت الحكومة السورية بشكل منهجي حالات اختفاء قسري على نطاق واسع.

15. وبموجب القانون الدولي، تتسم حالات الاختفاء القسري بثلاثة عناصر تراكمية: (1) الحرمان من الحرية ضد إرادة الشخص؛ (2) تورط المسؤولين الحكوميين، على الأقل بالإذعان؛ (3) رفض الاعتراف بحرمان الشخص المختفي من حرّيته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده(9).

16. وحتى حالات الاختفاء القسري القصيرة الأجل تنتهك القانون الدولي ويمكن أن تسبب ضرراً كبيراً للأشخاص المختفين وأسرهم. وقد حدد الفريق العامل نمطاً من حالات الاختفاء "قصير الأجل" التي تحدث على الصعيد العالمي، وشدد في مناسبات متعددة على أنه "لا يوجد حد زمني، مهما كان قصيراً، لحدوث الاختفاء القسري"¹⁰ كما رأت هيئات دولية، بما في ذلك اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، صراحة أن حالات الاختفاء قصيرة الأجل يمكن أن تعتبر حالات اختفاء قسري بموجب القانون الدولي(11).

17. الفريق العامل، الذي يتألف من خمسة خبراء مستقلين، هو إجراء خاص للأمم المتحدة يشرف عليه مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. ويتمثل هدفه الرئيسي في مساعدة أقارب الأشخاص المختفين على التأكد من مكان وجود أفراد أسرهم المختفين. ولتحقيق هذه الغاية، يقوم الفريق العامل بزيارات قطرية (بناء على دعوة من الحكومة المضيفة)، ويقدم للحكومات خدمات استشارية، ويتواصل مع الحكومات بشأن المعلومات والشكاوى الواردة بشأن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، ويقدم تقارير عن أنشطته إلى

9 الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي: أفضل الممارسات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري في التشريعات الجنائية المحلية، A/HRC/16/48/Add.3، الدورة السادسة عشرة (28 كانون الأول/ديسمبر 2010).

10 مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 10 (A/HRC/30/38) آب/أغسطس 2015، في الفقرة 102)، انظر أيضاً مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، "كل دقيقة مهمة" - خبراء الأمم المتحدة يثيرون الإنذار بشأن الاختفاء القسري قصير الأجل اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري - الثلاثاء 30 أغسطس/آب 2016، (26 أغسطس/آب 2016)، <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2016/08/every-minute-counts-un-experts-raise-alarm-over-short-term-enforced-enforced?LangID=E&NewsID=20416> كل دقيقة مهمة عندما يوضع الشخص خارج حماية القانون. وعندما يُختفي شخص ما، فإن كل دقيقة مؤلمة يقضيها أقاربه أو أقاربها دون أن تصلهم أخبار هذا الشخص هي دقيقة طويلة جداً").

11 بروسيا ضد الأرجنتين، اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، CED/C/10/D/1/2013، في الفقرات 10.2 - 10.4 (12 أبريل/نيسان 2016) (خلصت إلى أن الاحتجاز لأكثر من سبعة أيام يشكل اختفاءً قسرياً)؛ المصري ضد جمهورية مقدونيا البوغوسلافية السابقة، 1995 (Eur. Ct. H.R. at para. 240) (حيث رأت أن الاحتجاز في زنزانة في موقع أسود تابع لوكالة الاستخبارات المركزية لأكثر من أربعة أشهر يشكل اختفاءً قسرياً).

18. منذ بداية النزاع المسلح في سوريا في آذار/مارس 2011، سجل الفريق العامل تزايداً سريعاً في عدد حالات الاختفاء القسري المرتكبة في جميع أنحاء البلاد. فعلى سبيل المثال، ازداد العدد الإجمالي لحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي المعلقة في سوريا التي تم إبلاغ الفريق العامل بها كل عام بين عامي 2014 و2023. وقد ازدادت أزمة المفقودين في سوريا حدة لدرجة أن الجمعية العامة للأمم المتحدة صوتت في يونيو 2023 على إنشاء آلية جديدة لمعالجة هذه القضية.¹⁴

19. وقد ندد الفريق العامل بنمط الاختفاء القسري الذي تم توثيقه طوال فترة النزاع السوري.¹⁵ وقد وثقت مصادر الفريق العامل نمطاً منهجياً تم فيه اعتقال واحتجاز الرجال الذين تزيد أعمارهم عن 15 عاماً بشكل تعسفي من قبل السلطات الحكومية السورية أو الميليشيات عند نقاط التفتيش أو أثناء تفتيش المنازل، ثم اختفوا فيما بعد.¹⁶ وتشير الأدلة المتاحة إلى أن العديد من هؤلاء المختفين وقعوا لاحقاً ضحايا لعمليات إعدام جماعي.¹⁷ وفي أربع مناسبات، حث الفريق العامل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على النظر في إحالة الأزمة

12 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، حول الولاية (2024)،

<https://www.ohchr.org/en/special-procedures/wg-disappearances>

13 مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 4 (A/HRC/27/49 آب/أغسطس 2014)، في 13 (تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي عن 102 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 10 (A/HRC/30/38 آب/أغسطس 10، 2015)، في الصفحة 13 (تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري المعلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 28 (A/HRC/33/51 يوليو/تموز 2016)، في الصفحة 17 (تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري المعلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 31 (A/HRC/36/39 تموز/يوليو 2017)، في 15 (تقرير عن 218 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 30 (A/HRC/39/46 تموز/يوليو 2018)، في 16 (تقرير عن 287 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 30 (A/HRC/42/40 يوليو/تموز 2019)، في 13 (الإبلاغ عن 375 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 7 (A/HRC/45/13 أغسطس/آب 2020) في 13 (الإبلاغ عن 375 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 7 (A/HRC/45/13 أغسطس/آب 2020) في 13 (الإبلاغ عن 375 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير). 7، 2020، 487 reporting at 13 outstanding cases of enforced disappearance at the end of the reporting period(؛ Human Rights Council (Report of the Working Group on Enforced or Involuntary Disappearances, A/HRC/48/57) Aug. 4, 2021 reporting 539 outstanding cases of enforced disappearance at the end of the reporting period Human Rights Council, Report of the Working Group on Enforced or Involuntary Disappearances Aug. 12, 2022 (A/HRC/51/31) (الإبلاغ عن 605 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير)، في 11؛ مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 8 (A/HRC/54/22 أغسطس/آب 2023)، في 10 (الإبلاغ عن 644 حالة اختفاء قسري معلقة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير).

14 الجمعية العامة للأمم المتحدة، المؤسسة المستقلة المعنية بالأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية، 26 (A/77/L.79 يونيو/حزيران 2023).

15 مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/42/40، الفقرات 84-86 (30 تموز/يوليه 2019).

16 مجلس حقوق الإنسان، البلاغات والحالات التي نظر فيها الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/WGEID/11/71، الفقرة 131 (20 مايو/أيار 2019). 17 المرجع نفسه، الفقرة 18.

من حالات الاختفاء القسري في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.18

20. ووفقاً للشبكة السورية لحقوق الإنسان، لا يزال ما لا يقل عن 112,713 شخصاً من الأشخاص الذين تم اعتقالهم في سوريا بين مارس 2011 وأغسطس 2023 مختفين قسرياً¹⁹ ويشمل هذا العدد 3,105 طفلاً و6,698 امرأة²⁰. ووفقاً لهذه التقارير، فإن النظام السوري مسؤول عن 8526% من حالات الاختفاء هذه، بما في ذلك الاختفاء القسري لـ 2327 طفلاً و5,739 امرأة. من المرجح أن تكون هذه الإحصاءات أقل من الواقع؛ فهناك مشكلة نقص في الإبلاغ عن حالات الاختفاء التي ترجع جزئياً إلى الخوف من الانتقام من جانب أفراد الأسر بسبب الإبلاغ عن اختفاء أحبائهم²². وغالباً ما يكون هذا الخوف من الانتقام ذا مصداقية؛ وكما هو موضح أدناه، فإن العديد ممن أبلغوا عن حالات الاختفاء واجهوا في الواقع انتقاماً من قبل عملاء الحكومة (23) وبمشاكل النقص المزمّن في الإبلاغ، فإن عدد حالات الاختفاء القسري في سوريا التي يتم الإبلاغ عنها سنوياً إلى الفريق العامل من المرجح أن تمثل جزءاً صغيراً من العدد الإجمالي للأشخاص الذين اختفوا قسراً من قبل الحكومة السورية²⁴.

21. وغالباً ما تتفد الجهات الحكومية السورية اعتقالات جماعية، لا سيما للرجال²⁵ بطريقة تبدو عشوائية وعشوائية²⁶. وفي معظم الحالات، لا يتم الكشف عن السبب الدقيق للاعتقال (27).

-
- 18 مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/42/40، الفقرة 85 (30 تموز/يوليه 2019)؛ مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/39/46، الفقرة 132 (ب) (30 تموز/يوليه 2018)؛ مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/27/49، الفقرة 99 (4) (أب/أغسطس 2014)؛ مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/33/51، الفقرة 103 (28 تموز/يوليو 2016).
- 19 الشبكة السورية لحقوق الإنسان، التقرير السنوي الثاني عشر للشبكة السورية لحقوق الإنسان حول الاختفاء القسري في سوريا في اليوم العالمي للمختفين: الاختفاء القسري جريمة مستمرة في سوريا، 1 (30 آب/أغسطس 2023).
- 20 المصدر السابق في 10.
- 21 الشبكة السورية لحقوق الإنسان، التقرير السنوي الثاني عشر للشبكة السورية لحقوق الإنسان حول الاختفاء القسري في سوريا في اليوم العالمي للمختفين قسرياً: الاختفاء القسري جريمة مستمرة في سوريا، 1 (30 أغسطس/أب 2023). مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/51/31، الفقرة 74 (12 أغسطس/أب 2022).
- 22 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 8 (شباط/فبراير 2023).
- 23 مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/51/31، الفقرة 74 (12 أغسطس/أب 2022).
- 24 على الرغم من أن الرجال يشكلون غالبية المعتقلين، إلا أن الوثائق المتاحة تشير إلى أن العديد من النساء تعرضن أيضاً للاعتقال والاحتجاز التعسفي. انظر، على سبيل المثال، جمانة سيف ووجدان ناصيف، المركز السوري للدراسات والأبحاث القانونية، كلمات ضد الصمت، 16 (2020) <https://www.ecchr.eu/en/publication/words-against-silence>
- 25 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 4 (2021).
- 26 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 4 (2021).

22. وغالباً ما يتم اختطاف الأشخاص المختفين علناً، على مرأى ومسمع من الأسرة والجيران.²⁸ توفي العديد من الحالات، قام ضباط الجيش السوري باعتقال الضحايا المزعومين وضربهم جسدياً أثناء وقوعهم في الشارع أو أثناء اقتيادهم إلى سيارة.²⁹ ويعتقد أقارب المختفين أن القصد من وراء الاعتقالات الجماعية العلنية هو "إثارة الرعب في المجتمع المحلي"³⁰.

23. وكثيراً ما يعقب حرمان المحتجزين من الحرية "رفض تام من جانب السلطات السورية للكشف عن معلومات عن مصير الشخص المعني أو مكان وجوده، أو حتى الاعتراف بوجوده"³¹ وغالباً ما يُمنع الأشخاص المختفون من التواصل مع الأصدقاء والعائلة والممثلين القانونيين.³²

24. إن تجربة المدعي مزيك، كما هو مفصل في الشكوى، المتمثلة في احتجازه من قبل الحكومة السورية دون تهمة رسمية، ومنعه من التواصل مع الأصدقاء أو العائلة أو الممثلين القانونيين³³ تتفق مع ممارسات الحكومة السورية الأوسع نطاقاً التي وتقها الفريق العامل.

25. لا يوجد سجل رسمي محدث لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم.³⁴ وقد ثبت عدم فعالية الآلية القائمة المكلفة بالاستعلام عن مصير ومكان وجود الأشخاص المختفين، والتي تقع تحت مسؤولية وزارتي العدل والداخلية والمصالحة الوطنية السورييتين.³⁵ ونادراً ما تصدر شهادات وفاة عندما يموت المحتجزون في الحجز.³⁶ عندما يتم إصدار شهادات الوفاة، فإن الممارسة المعتادة المتمثلة في إصدار شهادات وفاة للمختفين (غالباً بعد سنوات من بدء الاختفاء القسري) دون تحديد سبب الوفاة، مع الإشارة إلى ما إذا كان هناك تحقيق أم لا، ودون تسليم جثة المتوفى إلى أفراد أسرته، ليست وسيلة فعالة لتحديد مصير ومكان وجود

28 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 2 (2021).

29 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 2 (2021).

30 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 2 (2021).

31 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 4 (2021).

32 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 7 (2021).

33 انظر الشكوى. ¶ 54, D.D.C. 6 (Mzaik v. Syrian Arab Republic, No. 1:22-CV-00042 كانون الثاني/يناير 2022) ("لم يُتهم المدعي في أي وقت من الأوقات أثناء اعتقاله أو احتجازه رسمياً بجريمة أو سُمح له بالتواصل مع آخرين خارج الفرع المركزي لمنظمة AFID في المزة، بما في ذلك أصدقائه وعائلته وممثليه القانونيين. كما لم يُسمح له بالتشاور مع مسؤولين قنصلين أمريكيين من السفارة الأمريكية في دمشق، التي ظلت مفتوحة حتى شباط/فبراير 2012 على الأقل. وعلى حد علم المدعي، لم يتم الاعتراف رسمياً من قبل مسؤولي الحكومة السورية باعتقاله أو احتجازه، ناهيك عن تعذيبه، على حد علمه)."

34 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 6 (فبراير/شباط 2023).

35 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - فبراير/شباط 2023، الفقرة 6 (فبراير/شباط 2023).

36 لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "الإنهاء في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 66 (10 تموز/يوليو 2023).

26. إن التحقيق في مصير الأشخاص المختفين في سوريا أمر خطير وصعب، وغالباً ما يواجه الأقارب الذين يحققون في اختفاء أحبائهم أعمالاً انتقامية.³⁸ غالباً ما يحاول الأقارب تحديد مكان أحبائهم من خلال قنوات غير رسمية،³⁹ تمثل العلاقات الشخصية مع أفراد من الجيش، أو الناجين من السجون السورية، أو شهادات الوفاة الموجودة في مكاتب السجل المدني، أو من خلال التعرف على أحبائهم من بين 53275 صورة فوتوغرافية تم تهريبها من سوريا من قبل منشق عن النظام السوري يحمل الاسم الرمزي "قيصر"، والتي تصور ما لا يقل عن 6786 معتقلاً ماتوا في المعتقل ("صور قيصر").⁴⁰ وقد تعرضت العائلات للمضايقات والاعتقالات والابتزاز أثناء البحث عن أقاربهم.⁴¹ غالباً ما تتعرض النساء للابتزاز الجسدي والعاطفي والاستغلال الجنسي عند الاستفسار عن المفقودين في مؤسسات الدولة.⁴²

27. وغالباً ما تدفع عائلات الأشخاص المختفين مبالغ كبيرة من المال (غالباً خلال فترة ضائقة اقتصادية شديدة) للسماسرة مقابل الحصول على معلومات عن أحبائهم.⁴³ وفي بعض الأحيان يمارس الأفراد المتورطون في السمسة في هذه المعلومات الخداع، ويقبلون مبالغ مالية كبيرة ثم يقطعون جميع الاتصالات مع الأقارب.⁴⁴ وقد ذكر بعض الأقارب أن "السماسرة قد ذهبوا إلى حد تضليلهم بشأن وفاة أحبائهم"⁽⁴⁵⁾.

28. إن تجربة عائلة المدعي مزيك، كما هو مفصل في الشكوى، في محاولة رشوة المسؤولين الحكوميين من خلال وسطاء لتأمين الإفراج عن المدعي مزيك هي نموذج لممارسة موثقة جيداً في سوريا.⁴⁶

37 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 7 (شباط/فبراير 2023).

38 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - فبراير/شباط 2023، الفقرة 8 (فبراير/شباط 2023).

39 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 7 (2021).
40 اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالأشخاص المفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 4 (11 مارس/أذار 2022).

41 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - فبراير/شباط 2023، الفقرة 8 (فبراير/شباط 2023).

42 اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالأشخاص المفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 7 (11 مارس/أذار 2022).

43 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الحاشية 15 أعلاه، الفقرة 12.12.

44 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 12 (2021).

45 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 12 (2021).

46 الشكوى. ¶ 48 ("خوفاً على صحة المدعي وسلامته، نظراً لسمعة جهاز المخابرات الوحشية، حاولت عائلة المدعي ترتيب دفع رشاوى عن طريق وسيط... لتأمين الإفراج عنه. وقد باعت تلك المحاولات الأولية بالفشل، وأبلغت أسرة المدعي بأن الجنرال حسن قد صرح بأن المدعي

29. في كثير من الحالات، منعت المخاوف من الانتقام الأقارب من الاستفسار عن مصير ومكان وجود أحبائهم.⁴⁷ لأن أفراد الأسرة الذكور غالباً ما يكونون خائفين بشكل خاص، "غالباً ما تكون الإناث من أفراد الأسرة هن من يعرضن أنفسهن للخطر للكشف عن مصير أو مكان وجود أقاربهن المفقودين."⁴⁸ وعندما يتمكن الأقارب من الحصول على معلومات بشأن مصير المختفين، عادة ما يكون ذلك من خلال مصادر غير رسمية، مثل العلاقات الشخصية مع أفراد الجيش.⁴⁹ وفي كثير من الأحيان، لم يتمكن الأقارب من الحصول على المعلومات إلا من خلال دفع مبالغ طائلة من المال لمصادر غير رسمية.⁵⁰ وعندما حاول الأقارب متابعة الخيوط التي حصلوا عليها من خلال هذه القنوات، "اصطدموا برفض الدولة التحقق من المعلومات التي حصلوا عليها بشق الأنفس من خلال الاعتراف بالاختفاء"⁽⁵¹⁾.

30. تُظهر الوثائق المتاحة أن العديد من المختفين قسراً من قبل الحكومة السورية يتعرضون للتعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتي يمكن أن تحدث منذ لحظة الاعتقال وتستمر طوال فترة الاختفاء.⁵² وقد أفادت لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية ("اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق في الجمهورية العربية السورية")، وهي هيئة الأمم المتحدة المكلفة بالتحقيق في الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان في سوريا منذ عام 2011، أن العديد من المعتقلين السابقين المحتجزين في المرافق الحكومية الذين قابلوا من قبلها تعرضوا للتعذيب أو سوء المعاملة باستخدام مجموعة من الأساليب، بما في ذلك الضرب،³ والصدمات الكهربائية،⁴ وحرق أجزاء من الجسم،⁵ والعنف الجنسي،⁶ ومختلف

السجن"، وأن المدعي كان من بين الأشخاص الذين "تحتاج إلى القضاء على حياتهم". وحاول وسيط العائلة مرة أخرى، وقُبلت الرشاوى في نهاية المطاف".

47 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الإدعاء العام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 7 (2021).

48 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 7 (2021).

49 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 7 (2021).

50 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 7 (2021).

51 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 8 (2021).

52 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 9 (2021).

53 لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 4 (10 تموز/يوليو 2023).

54 لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 4 (10 تموز/يوليو 2023).

55 لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 4.4 (10 تموز/يوليو 2023).

56 لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وإساءة المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 4 (10 تموز/يوليو 2023).

أساليب التعذيب، بما في ذلك التهديد،⁵⁷ والإذلال والحرمان من الطعام⁵⁸ والظروف اللاإنسانية وغير الصحية.⁵⁹ وقال أحد المعتقلين المفرج عنهم للجنة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق إن تعذيبه كان شديداً لدرجة أنه لم يستطع المشي لمدة سبعة أشهر بعد إطلاق سراحه.⁶⁰ وبلغ آخر اللجنة الدولية أنه تعرض في إحدى المرات للاستجواب والضرب لمدة ثلاثة أيام وليال متواصلة⁶¹ ووروى محتجزون آخرون أجريت معهم مقابلات في العديد من المرافق أنهم كانوا يستمعون إلى تعذيب وبكاء وصراخ محتجزين آخرين في السجون الحكومية⁶².

31. وقد توفي العديد من المختفين قسراً في نهاية المطاف أثناء الاحتجاز. وكما ذكر أعلاه، تُظهر صور قيصر ما لا يقل عن 6786 محتجزاً ماتوا أثناء الاحتجاز.⁶³ وقد راجع فريق أطباء من أجل حقوق الإنسان التابع لمنظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان مجموعة فرعية من صور قيصر بحثاً عن أدلة على التعذيب، وحدد علامات على وجود صدمة عنيفة باستخدام القوة الحادة والاختناق والتجوع، وفي حالة واحدة، حدد سبب الوفاة على أنه جرح بطلق ناري في الرأس.⁶⁴

32. آليات المساءلة عن الاختفاء القسري غير موجودة في سوريا، والاختفاء القسري غير مقنن كجريمة مستقلة بموجب التشريعات الجنائية المعمول بها.⁶⁵ ويتم تناول المخاوف بشأن الاختفاء القسري "بطريقة مخصصة من خلال ... مواد قانونية موزعة على عدة قوانين، بما في ذلك قانون الأحوال الشخصية والقانون المدني"، وكلاهما صدر قبل عقود من الزمن

⁵⁷انظر، على سبيل المثال، منظمة العفو الدولية، *It Breaks the Human: Torture, Disease and Death in Syria's Prisons*، (18 آب/أغسطس 2016)، <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde24/4508/2016/en>، (في عدة حالات موثقة في هذا التقرير، يبدو أن الأشخاص اعتُقلوا نتيجة "اعترافات" انتزعت منهم عن طريق تعذيب أصدقائهم أو عائلاتهم أو معارفهم... بعد اعتقال [صحفية من دمشق] أجبرتها قوات المخابرات على المشاركة في اعتقال زملائها عن طريق خداعها بأن أطفالها قد اعتُقلوا وأن سلامتهم في خطر بعد أن تظاهروا باعتقال ابنها أمامها").
⁵⁸لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 4 (10 تموز/يوليو 2023).
⁵⁹لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 4.4 (10 تموز/يوليو 2023).
⁶⁰لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 19 (10 تموز/يوليو 2023).
⁶¹لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 20 (10 تموز/يوليو 2023).
⁶²انظر، على سبيل المثال، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "النهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، A/HRC/53/CRP.5، الفقرة 20 (10 تموز/يوليو 2023) ("كنت تسمع صراخ المحتجزين كل يوم").

⁶³Human Rights Watch، *If the Dead Could Speak*، الوفيات الجماعية والتعذيب في مراكز الاحتجاز في سوريا، (16 ديسمبر/كانون الأول 2015)، <https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention> - <https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention>
⁶⁴هيومن رايتس ووتش، "لو استطاع الموتى الكلام: الوفيات الجماعية والتعذيب في مرافق الاحتجاز في سوريا، (16 ديسمبر/كانون الأول 2015)، <https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention> - <https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention>

⁶⁵الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 4 (شباط/فبراير 2023).

بدأت أزمة المفقودين⁶⁶ منذ عام 2011، تم سنّ ما يقرب من 20 قانون عفو عام، مما أدى إلى إعفاء من يُزعم ارتكابهم انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك حالات الاختفاء القسري، من أي إجراءات جنائية أو عقوبات⁶⁷. بالإضافة إلى ذلك، لا تسمح التشريعات السورية المعمول بها بمحاكمة أفراد الجيش أو أفرع مخابراته أو قوى الأمن الداخلي أو إدارة المخابرات العامة⁶⁸. ولا يجوز محاكمة هؤلاء الأفراد إلا بموجب أمر ملاحقة صادر عن القائد العام للجيش والقوات المسلحة أو رئيس الأركان⁶⁹. علاوة على ذلك، وبموجب المرسوم التشريعي رقم 55 وتعديلاته، فإن الشرطة القضائية ومدوبيها مخولون بالتحقيق في مجموعة من الجرائم، بما في ذلك جرائم أمن الدولة، واحتجاز الأفراد لمدة سبعة أيام دون إمكانية المراجعة القضائية⁷⁰. وهذه المدة التي تبلغ سبعة أيام قابلة للتجديد لمدة تصل إلى ستين يوماً بإذن من النائب العام⁷¹. وقد ذكرت مصادر الفريق العامل أن الأحكام المنصوص عليها في المرسوم التشريعي رقم 55 وتعديلاته غالباً ما تُستخدم لاحتجاز المعارضين السياسيين⁷² وخلال هذه الفترة، يتعرض هؤلاء الأفراد لمخاطر متزايدة من الاختفاء القسري والتعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة⁽⁷³⁾.

33. في 19 أيلول/سبتمبر 2011، طلب الفريق العامل دعوة لزيارة سوريا للتحقيق في تقارير عن حالات الاختفاء القسري⁷⁴ وعلى الرغم من توجيه عدة رسائل تذكيرية، لم يتلق الفريق العامل رداً من الحكومة السورية⁷⁵. أي ملخص للشكاوى الواردة أو المجمة من الدول والمصادر الموثوقة مثل أقارب الأشخاص المختفين والمنظمات غير الحكومية الموثوقة) إلى سوريا بشأن "انتشار ممارسة الاختفاء القسري على نطاق واسع ضد المسلمين السنة في حلب ودمشق وحمص وإدلب.

-
- 66 اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالأشخاص المفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 8 (11 مارس/أذار 2022).
- 67 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 9 (فبراير 2023).
- 68 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 10. 10 (شباط/فبراير 2023).
- 69 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - فبراير 2023، الفقرة 10 (فبراير 2023). 10 (شباط/فبراير 2023).
- 70 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - فبراير 2023، الفقرة 5 (شباط/فبراير 2023).
- 71 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - فبراير 2023، الفقرة 5 (فبراير 2023). 5 (شباط/فبراير 2023).
- 72 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 5 (فبراير 2023). 5 (شباط/فبراير 2023).
- 73 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 5 (شباط/فبراير 2023).
- 74 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، A/HRC/51/31، الفقرة 77 (12 أغسطس/آب 2022).
- 75 المرجع نفسه.

اللاذقية وريف دمشق."76 وحتى شباط/فبراير 2023، لم يكن الفريق العامل قد تلقى رداً.77 وفي ذلك الشهر، أرسل الفريق العامل إلى سوريا ادعاءً عاماً ثانياً، أعرب فيه الفريق العامل عن قلقه إزاء عدم اعتماد سوريا تدابير وقائية والتحقيق الفعال في حالات الاختفاء القسري ومحاسبة الجناة.78

B. إن الضرر العاطفي والاجتماعي والاقتصادي الهائل الذي تسببه حالات الاختفاء القسري، سواء للشخص المختفي أو لأقاربه، يمكن أن يرقى إلى مستوى التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية كما هو معرف في القانون الدولي.

34. وقد اعترفت العديد من هيئات حقوق الإنسان بأن تأثير الاختفاء القسري على المختطفين وأقاربهم يشكل على الأقل معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة، وفي بعض الحالات يشكل تعذيباً. وتشمل هذه الهيئات لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.⁷⁹

35. وفي سوريا، أشار الفريق العامل في مناسبات متعددة إلى أن حالات الاختفاء القسري في سوريا ترقى إلى مستوى التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية. ففي تعليقه العام بشأن الحق في معرفة الحقيقة فيما يتعلق بالاختفاء القسري، أشار الفريق العامل إلى أن "حق الأقارب في معرفة حقيقة مصير ومكان وجود الأشخاص المختفين هو حق مطلق لا يخضع لأي تقييد أو انتقاص... وهذا التقييد لا يؤدي إلا إلى زيادة التعذيب المستمر الذي يتعرض له الأقارب وإطالة أمده."80 وفي الأونة الأخيرة، أكد الفريق العامل في تقريره عن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة أن "الاختفاء القسري جريمة تنطوي على انتهاكات متعددة لحقوق الإنسان وتشكل في حد ذاتها شكلاً من أشكال التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، ليس فقط بالنسبة للشخص المختفي ولكن أيضاً بالنسبة لأقاربه بسبب القلق والكرب الذي يعانون منه نتيجة اختفاء أحبائهم."81

1. وتتسبب حالات الاختفاء القسري في سوريا في معاناة وكرب شديدين للأقارب والأحباء.

76 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023، الفقرة 2 (شباط/فبراير 2023).

77 المرجع نفسه.

78 المرجع نفسه، الفقرة 2.3.

79 المرجع نفسه، الفقرة 6؛ برنارد دوهايم، خوان إ. منديز، باو بيريز سالبس، المناقشات الحالية والتطورات والتحديات المتعلقة بالاختفاء القسري كتعذيب، 3، 5 (2022) (TORTURE JOURNAL 31)2.

80 مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 26 (A/HRC/16/48) كانون الثاني/يناير 2011) في 15.

81 الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بشأن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة، A/HRC/36/39/Add.2، الفقرة 61 (28 تموز/يوليو 2017).

36. بالنسبة للشخص المختفي، ينطوي الاختفاء القسري بالضرورة على كرب شديد وأذى نفسي شديد⁸²." (82) ويعاني الأشخاص المختفون "من عنف الاختطاف، [و] من كرب الاحتجاز دون حماية في مكان مجهول."⁸³ وكما نوقش أعلاه، يتعرض الأشخاص الذين اختفوا من قبل الحكومة السورية للتعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة خلال فترة احتجازهم.⁸⁴

37. كما تسبب حالات الاختفاء القسري لأقارب وأحباء المختفين قسرياً معاناة وكرباً شديدين. غالباً ما يكافح أقارب الأشخاص المختفين للتعامل مع الحزن والحداد في ظل عدم اليقين بشأن مصير الشخص المختفي. يمكن أن يتسبب الاختفاء القسري في تعرض أفراد الأسرة لتحديات للهوية والكرامة، بما في ذلك التشكيك في القيم الاجتماعية والسياسية، والإذلال والانتكاس، واللوم، والوصم والعار.⁸⁵ ويمكن أن يتسبب الاختفاء في معاناة مرتبطة بالديناميات الثقافية التقليدية.⁸⁶ فعلى سبيل المثال، قد تقع على عاتق أزواج المختفين التزامات أو واجبات جديدة تجاه أصهارهم، وقد يواجهون احتمال فقدان الذرية أو ملكية الأرض أو الممتلكات⁸⁷ غالباً ما تستبعد وثائق الإسكان والأراضي والممتلكات في سوريا أسماء النساء، لذا قد تواجه الأسر التي تعيلها نساء تحديات في إثبات حقوق الميراث⁸⁸.

38. بالنسبة لأطفال المختفين، غالباً ما يؤدي الاختفاء القسري إلى "فقدان ليس علاقة أبوية واحدة، بل اثنتين، حيث يكافح من تبقى من مقدمي الرعاية للتعامل مع الضرر النفسي الناجم عن الاختفاء، بينما يتحملون المسؤوليات [الاقتصادية والأسرية] الجديدة التي أُلقيت على عاتقهم."⁸⁹ كما يمكن أن يؤدي الاختفاء القسري إلى تمزيق الأسر نظراً لأن المرأة السورية تخضع للتمييز بموجب القانون السوري. في سوريا، يُعهد بالصداية على القاصر إلى

⁸²Bernard Duhaime, Juan E. Méndez, and Pau Pérez-Sales, Current Debates, developments and challenges regarding enforced disappearances as torture, 3, 4 TORTURE JONAL 31 (2022).

⁸³Bernard Duhaime, Juan E. Méndez, and Pau Pérez-Sales, Current Debates, developments and challenges regarding enforced disappearances as torture, 3, 4 TORTURE JONAL 31 (2022).

⁸⁴الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الحاشية 15 أعلاه، في الفقرة 9.

⁸⁵Bernard Duhaime, Juan E. Méndez, and Pau Pérez-Sales, Current Debates, developments and challenges regarding enforced disappearances as torture, 3, 7 TORTURE JONAL 31 (2022).

⁸⁶Bernard Duhaime, Juan E. Méndez, and Pau Pérez-Sales, Current Debates, developments and challenges regarding enforced disappearances as torture, 3, 7 TORTURE JONAL 31 (2022).

⁸⁷Bernard Duhaime, Juan E. Méndez, and Pau Pérez-Sales, Current Debates, developments and challenges regarding enforced disappearances as torture, 3, 7 TORTURE JONAL 31 (2022).

⁸⁸لجنة التحقيق الدولية المستقلة، إخطارات الوفاة في الجمهورية العربية السورية، الفقرة 6 (تشرين الثاني/نوفمبر 2018)، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/coisyria/DeathNotificationsSyrianArabRepu_blic_Nov2018.pdf

⁸⁹الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 13 (2021).

الأب⁹⁰ وبموجب المادة 172 من قانون الأحوال الشخصية السوري، إذا توفي الأب أو كان غائباً، تنتقل الولاية إلى الجد للأب أو إلى أحد أقارب الأب الآخرين.⁹¹ وتأتي حقوق الأم في الولاية في المرتبة الأخيرة.⁹²

2. ويمكن أن يتسبب الاختفاء القسري في إلحاق ضرر اقتصادي شديد بالأقارب.

39. فكما أشار الفريق العامل⁹³، يمكن أن تنتسب حالات الاختفاء القسري في وقوع الأسر في فقر مدقع، لا سيما عندما يُختطف معيل الأسرة. وكما أشارت منظمة النساء الآن من أجل التنمية (Women Now for Development)، فإن الرجال في سوريا عادة ما يكونون المعيلين الرئيسيين للأسرة، وعندما يختفي المعيل، قد تكافح زوجاتهم من أجل توفير الاحتياجات الأساسية للأسرة، حيث لا تتمكن هؤلاء النساء في كثير من الأحيان من الحصول على عمل بأجر منخفض⁹⁴ (94) وعلاوة على ذلك، غالباً ما تصبح المرأة العاملة مسؤولة عن العمل المنزلي والعمل بأجر في آن واحد، وبالتالي تتحمل قدراً هائلاً من العمل⁹⁵ وكما هو الحال في جميع أنحاء العالم، يتعين على النساء تحمل كل هذه المسؤوليات في الوقت الذي يسعين فيه إلى اتخاذ إجراءات للحصول على الحقيقة والعدالة فيما يتعلق باختفاء أحبائهن⁹⁶.

40. غالباً ما تواجه عائلات الأشخاص المختفين تحديات في إدارة أصول وممتلكات الأشخاص المختفين. ويرفض القضاة في بعض الأحيان تعيين ممثلين أو وكلاء قانونيين للأشخاص المفقودين.⁹⁷ وقد ازدادت التحديات المتعلقة بإدارة الأصول منذ أن أصدرت وزارة العدل السورية التعميم رقم 30 في سبتمبر 2019⁹⁸ ويشترط هذا القانون حصول الفرد على تصريح أمني قبل التقدم بطلب للحصول على توكيل عن

90 اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالأشخاص المفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن الأشخاص المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 7 (11 مارس/آذار 2022).

91 اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالأشخاص المفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 7 (11 مارس/آذار 2022).

92 اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالمفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 7 (11 مارس/آذار 2022).

93 انظر مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام بشأن النساء المتضررات من الاختفاء القسري الذي اعتمده الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في دورته الثامنة والتسعين، 14 (A/HRC/WGEID/98/2) فبراير/شباط 2013).

15 (Women Now for Development, Shadows of the Disappeared, 32) 94 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، https://women-now.org/wp-content/uploads/CS4_Eng_InDesign.pdf

95 النساء الآن من أجل التنمية، ظلال المختفين، 32 (15 نوفمبر/تشرين الثاني 2018)، https://women-now.org/wp-content/uploads/CS4_Eng_InDesign.pdf

96 انظر مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام بشأن النساء المتضررات من الاختفاء القسري الذي اعتمده الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في دورته الثامنة والتسعين، 14 (A/HRC/WGEID/98/2) شباط/فبراير 2013).

97 اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالأشخاص المفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 6 (11 مارس/آذار 2022).

98 اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالمفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 6 (11 مارس/آذار 2022).

41. ويؤدي عدم اليقين المالي الناجم عن اختفاء معيل الأسرة إلى إلحاق ضرر بالغ بالأطفال. فهو يعرّض الشابات والفتيات لخطر الزواج القسري وزواج الأطفال¹⁰⁰ وبعد اختفاء معيل الأسرة، غالباً ما "يتدخل الشباب والفتيان في سوريا في أدوار البالغين الذكور النمطية، بما في ذلك أن يصبحوا معيّلين للدخل، لثلبية احتياجات الأسرة"¹⁰¹ ونتيجة لذلك، فإن الاختفاء القسري لمعيل الأسرة الذكر يزيد من خطر إجبار الشباب والفتيان على عمل الأطفال¹⁰² وفي سوريا، يبدأ الشبان والفتيان الذين اختفى أحد والديهم في العمل منذ سن العاشرة تقريباً¹⁰³، وعلى الرغم من أن مصادر الفريق العامل تشير إلى أن الشبان والفتيان في سوريا هم أكثر عرضة للإجبار على عمل الأطفال نتيجة الاختفاء القسري، فإن الشابات والفتيات يتأثرن أيضاً في بعض الأحيان¹⁰⁴.

42. وقد ثبت أن الاختفاء القسري لأحد أفراد الأسرة، ولا سيما معيل الأسرة، يتسبب في انخفاض النمو التعليمي للأطفال. وقد أعربت الشابات والفتيات السوريات عن أن "فقدان الأب يعني فقدان ركيزة دعم تعليمهن."¹⁰⁵ وغالباً ما يضطرون إلى التوقف عن التعليم من أجل العمل أو توفير دعم منزلي إضافي.¹⁰⁶ كما ذكر الشباب والفتيان أنه بعد اختفاء معيل الأسرة "لم يكن التعليم متوافقاً مع دورهم الجديد داخل الأسرة، حيث تحملوا مسؤوليات تشمل الكسب لإعالة الأسرة ورعاية الأشقاء الأصغر سنّاً."¹⁰⁷


IV. الخاتمة

- 99 اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالأشخاص المفقودين: نحو اعتماد قانون بشأن المفقودين والمختفين في سوريا، الفقرة 6 (11 آذار/مارس 2022).
- 100 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الادعاء العام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 15 (2021).
- 101 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 16 (2021).
- 102 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 17 (2021).
- 103 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 17 (2021).
- 104 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 18 (2021).
- 105 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 15 (2021).
- 106 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الادعاء العام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 15 (2021).
- 107 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الدورة 123: الجمهورية العربية السورية، الفقرة 18 (2021).

43. تُظهر الوثائق المتاحة أن حالات الاختفاء القسري لا تزال تحدث في سوريا بمعدل ينذر بالخطر. ويتعرض العديد من المعتقلين للتعذيب وسوء المعاملة أثناء فترة احتجازهم. وغالباً ما يعاني أفراد أسر المختفين قسراً من كرب ومعاناة شديدين وكثيراً ما يتعرضون للمضايقات والأعمال الانتقامية عند محاولتهم التحقيق في مصير المختفين. وغالباً ما تتسبب حالات الاختفاء القسري في إجهاد اقتصادي كبير لأسر المختفين قسراً، لا سيما عندما يتم اختطاف معيل الأسرة. وغالباً ما تدفع عائلات المختفين مبالغ مالية كبيرة للوسطاء مقابل الحصول على معلومات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اختفاء معيل الأسرة يزيد من خطر إجبار الأطفال على العمل القسري، وغالباً ما يكون ذلك على حساب نتائجهم التعليمية. إن المؤسسات السورية القائمة غير كافية لمعالجة الأزمة، ولا تقدم سوى القليل من آليات التحقيق والمساءلة.

أعلن تحت طائلة عقوبة الحنث باليمين أن ما سبق هو بيان حقيقي لرأيي المهني المستقل.

أُعدم في 16 أبريل/نيسان 2024 في مونتريال، كندا.



برنارد دوهايم

العرض أ: برنارد دوهام - السيرة الذاتية

التعليم	
2001	جامعة نوتردام ماجستير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، بامتياز مع مرتبة الشرف
1999	نقابة المحامين في مقاطعة كيبيك كندا
1998	جامعة ماكجيل بكالوريوس القانون المدني (القانون المدني)، بدرجة امتياز
1998	جامعة ماكجيل بكالوريوس في القانون (القانون العام)، بامتياز
الخبرة العملية	
2012 - حتى الآن	جامعة كيبيك في مونتريال (UQAM) العلوم السياسية والقانون، قسم القانون أستاذ القانون المتفرغ
2012 - 2008	أستاذ مشارك في القانون
2008 - 2004	أستاذ مساعد في القانون
2010 - 2005	المدير المؤسس للعبادة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان التابعة لجامعة كامبريدج في أستراليا
2015 - 2014	مدير برنامج البكالوريوس في العلاقات الدولية والقانون الدولي في الجامعة
2010	المتحدثة الرسمية باسم حملة "تأثير جامعة كامبريدج - كامبريدج"
2023 - حتى الآن	اللجنة الدولية للحقوقيين مفوض
2019 - 2017	الأمم المتحدة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي رئيس الفريق
2017 - 2015	نائب الرئيس
2015 - 2014	عضو
2011	جامعة جنوب كاليفورنيا (USC) كاليفورنيا كلية أنبرغ للاتصالات، مركز الدبلوماسية العامة كرسي فولبرايت الكندي الأمريكي الزائر في الدبلوماسية العامة
2004 - 2002	لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان منظمة الدول الأمريكية محام، أخصائي حقوق الإنسان
2001	مساعد الرئيس
نوتردام، إنجلترا	جامعة نوتردام

		كلية الحقوق
2001		مساعد تدريس للبروفيسور غارث مينتجيس
2001		مساعد باحث للبروفيسور خوان إ. منديز
	مونتريال، كندا	وود وشركاه
2000		محام
1998		متدرب
	مونتريال، كندا	الحقوق والديمقراطية
2000 و 1998		مستشار، كندا
1996		مستشار، غواتيمالا
		منظمة العمل الدولية
2000		كاتبة قانونية، المساواة وحقوق الإنسان، فرع التنسيق (سويسرا)
1998		كاتب قانوني، المساواة وحقوق الإنسان، فرع التنسيق، فرع التنسيق (كوستاريكا)
1998		مستشار، غواتيمالا
	مكتب المدعي العام	المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة
1999		الهولندي، قسم الاستشارات القانونية
		كاتب قانوني
	مونتريال، كندا	جامعة ماكجيل
		كلية الحقوق
1999 - 1998		محاضر، ومشرف على فريق جامعة ماكجيل في مسابقة شارل روسو الدولية في القانون الدولي العام
1997		مساعد باحث للبروفيسور إروين كوتلر
	برلين، ألمانيا	مايكوفسكي ونييمان
1997		متدرب
	مدينة غواتيمالا، غواتيمالا أمين	مكتب المدعي العام لحقوق الإنسان في غواتيمالا
1996		مظالم حقوق الإنسان في غواتيمالا
		متدرب
		زمالات بحثية
	فيكتوريا، كندا	جامعة فيكتوريا
2019		كلية الحقوق ومركز الدراسات العالمية
		باحث زائر
	نيويورك، نيويورك	كلية الحقوق بجامعة نيويورك
2018		مركز حقوق الإنسان والعدالة العالمية
		باحث زائر
	فلورنسا، إيطاليا	معهد الجامعة الأوروبية

2012

قسم القانون
زميل زائر

بوينس آيرس، الأرجنتين
2012

جامعة باليرمو
كلية الحقوق.
مركز الدراسات في حرية التعبير والحصول على المعلومات (CELE)
أستاذ زائر وباحث

كامبريدج، ماساتشوستس
2011

كلية الحقوق بجامعة هارفارد،
برنامج حقوق الإنسان
زميل زائر

ثيسالونيكي، اليونان
2001

جامعة أرسطو
معهد القانون الدولي العام والعلاقات الدولية
المدرسة الصيفية للقانون الجنائي الدولي
زميل زائر

جرونيجن، كلية الحقوق في هولندا
1997

جامعة جرونيجن الملكية
فصل دراسي

مساهمات كخبير قانوني أو مستشار قانوني

- خبيرة قانونية في سياق أكثر من عشرين بعثة مراقبة أو بعثة دفاع عن حقوق الإنسان، في ألبانيا، والأرجنتين، والأرجنتين، والبوسنة والهرسك، وكمبوديا، والكاميرون، وكولومبيا، والجمهورية الدومينيكية، وغواتيمالا، وهايتي، والعراق، وفيرغيزستان، والمكسيك، والمغرب، وجمهورية كوريا، والسلفادور، والسنغال، والسودان، وسري لانكا، وطاجيكستان، وتركيا، إلخ. مشاورات مع السلطات الحكومية والمجتمع المدني؛ ودورات تدريبية؛ وزيارات إلى السجون والمحاكم والمستشفيات وغيرها من المؤسسات العامة، إلخ. (1996-).
- خبير لدى منظمات دولية مختلفة:
 - "Commentaire au projet de lignes directrices sur les disparitions forcées de la Commission Africaine des Droits de l'Homme et des Peuples"، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الدورة العادية التاسعة والستون، 5 نوفمبر 2021، بانجول، غامبيا (مؤتمر عبر الفيديو).
 - خبير قانوني للمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا (أكتوبر/تشرين الأول 2021-)
 - خبير قانوني لمفوضية البندقية (مجلس أوروبا) ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا) بشأن الحق في حرية تكوين الجمعيات (2014). انظر المفوضية الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المبادئ التوجيهية المشتركة بشأن حرية تكوين الجمعيات، دراسة رقم 2012/706 OSCE/ODIHR Legis-Nr: GDL- foass/263/2014.
 - المشاركة في مشاورات الخبراء التي نظمتها لجنة البندقية (مجلس أوروبا) ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا) بشأن الحق في حرية تكوين الجمعيات، وارسو، بولندا (نيسان/أبريل 2014).
 - خبيرة مرشحة لولايات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (2011)؛ مرشحة في القائمة القصيرة لمنصب مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في

- الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات (فبراير/شباط 2011)، ومرشح لمنصب خبير الأمم المتحدة المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي (يونيو/حزيران 2011).
- خبير قانوني لدى مختلف الوكالات التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، بما في ذلك لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ولجنة الشؤون السياسية والقانونية التابعة للمجلس الدائم (2004-).
- خبير في التنقيف في مجال حقوق الإنسان:
 - خبيرة خلال أكثر من عشرين دورة تدريبية للمدافعين عن حقوق الإنسان والمسؤولين والقضاة وغيرهم (الأرجنتين، بوليفيا، كندا، الجمهورية الدومينيكية، السنغال، سويسرا، إلخ).
 - خبيرة مدعوة لتدريب ومساعدة وتقييم برامج التدريس السريري بالتعاون مع الجامعات والمجتمع المدني (البرازيل، إسبانيا، فرنسا، لوكسمبورغ، أوغندا، إلخ...).
 - خبيرة في المشاورات التي أجرتها منظمة البلدان الأمريكية للتعليم العالي بشأن إنشاء شبكة البلدان الأمريكية للتدريب على الحوكمة وحقوق الإنسان، مونتريال، كندا وواشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية (2007).
- خبير في نظام البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان:
 - مشاورات عقدت في جامعة نوتردام، ساوث بيند، الولايات المتحدة الأمريكية (2014).
 - مشاورات عقدت في الجامعة الأمريكية، واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية (2006).
- خبيرة قانونية لدى العديد من المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، بما في ذلك منظمة العفو الدولية في كندا (الناطقة بالفرنسية)، ومؤسسة العدالة والدولة الديمقراطية، والمركز الأوروبي لسياسات حقوق الإنسان، والحقوق والديمقراطية، ومكتب واشنطن لأمريكا اللاتينية، المركز الدولي للموارد القانونية والتنمية والسلام، المركز الدولي للموارد القانونية والتنمية والسلام، منظمة محامون بلا حدود كندا، مجموعة دعم اللاجئيين والمغتربين، منظمة كاي فانم، المركز الثقافي الدومينيكاني الهايتي، تحالف الصحافة في جنوب شرق آسيا، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، وغيرها. (2004-).
- خبيرة قانونية في حقوق الشعوب الأصلية:
 - خبيرة قانونية لدى عدة منظمات للشعوب الأصلية، بما في ذلك جمعية الأمم الأولى في كيبيك ولابرادور، ومجلس تعليم الأمم الأولى في كيبيك، ونساء الشعوب الأصلية في كيبيك، والمنظمة الوطنية للشعوب الأصلية في كولومبيا، ومجلس منظمات الشعوب الأصلية في خوخي، والشبكة القارية لنساء الشعوب الأصلية، وغيرها (2005-2009).
 - خبيرة قانونية لإنشاء والإشراف على دورات تدريبية بشأن الحق في المساواة لنساء الشعوب الأصلية في كيبيك، بالتعاون مع نساء الشعوب الأصلية في كيبيك، في 8 أمم من أمم الشعوب الأصلية في كيبيك: ماشتوياسث (أمة الإينو) أب/أغسطس 2010، مينغان (أمة الإينو) أيلول/سبتمبر 2010، لا توك (أمة أتيكاميوك) تشرين الثاني/نوفمبر 2010، كاواشيكاماتش (أمة ناسكابي) نيسان/أبريل 2011، فال دور (أمة كري) نيسان/أبريل 2011، كيتيغان زيبي (أمة ألغونكوين) نيسان/أبريل 2011، ليستوغوج (أمة ميقامك) أيار/مايو 2011، كانساتاكي (أمة الموهوك) آب/أغسطس 2011، بالتعاون مع نساء الشعوب الأصلية في كيبيك ووزارة التعليم في كيبيك.
- مستشار قانوني لمكاتب المحاماة:
 - مستشارة قانونية لشركة Heenan Blaikie s.e.n.c. srl، محامون لدولة ساحل العاج (2010).
 - مستشار قانوني لشركة Lamarre Perron Lambert Vincent s.e.n.c. محامون (2010).
- محامٍ أو متدخل في العديد من الدعاوى القانونية والالتزمات شبه القضائية أمام المحاكم والهيئات القضائية الدولية، بما في ذلك لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وما إلى ذلك، بما في ذلك في:
 - حالة الطوارئ المناخية وحقوق الإنسان، (2023) محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (Sér A) (صديق المحكمة) (الموضوع: البيئة، حالات الطوارئ).
 - البلاغ رقم 2021/4040، السيدة روزا ماريا كروز لوبيز وفلورا مرسيديس بوستامانتي كروز وأنا إيزابيل بوستامانتي كروز ضد غواتيمالا (2023)، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (صديق المحكمة) (الموضوع: الاختفاء القسري والتعذيب)

- نطاق التزامات الدول بموجب نظام البلدان الأمريكية فيما يتعلق بضمان الحرية النقابية، وعلاقتها بالحقوق الأخرى، وتطبيقها من منظور جنساني (2020) المحكمة الدولية لحقوق الإنسان (سيد أ) 21/27 (صديق المحكمة) (الموضوع: حرية تكوين الجمعيات، الحرية النقابية، منظمة العمل الدولية)
- ألفارادو إسبينوزا وآخرون (المكسيك) (2018)، الحكم الصادر في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2018. محكمة العدل الدولية- المحكمة الجنائية الدولية، (Ser. C) رقم 370 (صديق المحكمة، بصفته الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي) (الموضوع: حالات الاختفاء القسري في المكسيك).
- محمد عبد الله صالح الأسعد ضد جمهورية جيبوتي، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، البلاغ رقم 2010/383 (2017) (صديق المحكمة، بصفته الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري) (الموضوع: الاختفاء القسري، عمليات التسليم الاستثنائية).
- ناديج دورزيمبا وآخرون (الجمهورية الدومينيكية) (2012)، الحكم الصادر في 24 تشرين الأول/أكتوبر، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، (Ser. C) رقم 251 (ممثل الضحايا) (الموضوع: حقوق المهاجرين، المساواة والتمييز، الإفلات من العقاب).
- (Inter-Am. Comm. H.R. Case 13. 699) Haïti (2011) (S.L. (ممثل الضحية) (الموضوع: العنف الجنسي، حقوق المرأة، الحقوق الإيجابية، الحق في الصحة).
- تشيناي نيتش وآخرون (غواتيمالا) (2010)، الحكم الصادر في 26 أيار/مايو 2010، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، (Ser. C) رقم 212 (ممثل الضحايا) (الموضوع: الاختفاء القسري، حقوق الشعوب الأصلية، النزاع المسلح).
- مراقبة الإجراءات القانونية الواجبة في ممارسة صلاحيات لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (2005) Inter-Am Amicus Curiae (Sér A (19/05) Ct HR) (الموضوع: اختصاص لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان).
- Caesar (ترينيداد وتوباغو) (2005) Ser. C (No. 123) (Inter-Am Ct. H.R.), (مستشار لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان) (الموضوع: حقوق المحتجزين، العقوبة البدنية).
- بايينا ريكاردو وآخرون (بنما) (2003)، الحكم الصادر في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2003، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. (2003) Ser. C (No. 104) (Ct. H.R.), (مستشار لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان) (الموضوع: حرية التجمع، مبدأ الشرعية).
- قضية ليساناس فلوري (هايتي) (2003)، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. (2003) Ser. E (Ct. H.R.) (مستشار لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان) (الموضوع: المدافعون عن حقوق الإنسان، التدابير المؤقتة).
- Hilaire, Constantine and Benjamin et al (ترينيداد وتوباغو) (2002)، (Ser. C (Inter-Am. H.R. H.R.), No. 94 (مستشار لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان) (الموضوع: عقوبة الإعدام).
- المدعية العامة ضد غوران جيليسيتش، المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الحكم الصادر في 14 كانون الأول/ديسمبر 1999، القضية رقم: 1999 (IT-95-10-T)، (مستشار قانوني لمكتب المدعي العام المدعي العام) (الموضوع: الإبادة الجماعية النزاع المسلح النزاع المسلح).

● شاهد خبير

- غوزمان ميدينا ضد كولومبيا، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، سان خوسيه، كوستاريكا، 31 كانون الثاني/يناير 2023، حيثيات الحكم والتعويضات والتكاليف. الحكم الصادر في 23 أغسطس/آب 2023. السلسلة C رقم 495.
- القضية رقم 2014/22.074، القضية رقم 2014/22.074، القضية رقم 2014/22.074، ن. ن. س/privación ilegal de la libertad (de la libertad)، المحكمة الشفوية الاتحادية 2 دي روزاريو، روزاريو، الأرجنتين، 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2022.
- جلسة استماع أمام فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، خبير المجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، جنيف، سويسرا، 23 سبتمبر/أيلول 2022.
- "مشروع المبادئ التوجيهية للجنة الأفريقية بشأن إنفاذ حالات الاختفاء القسري"، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الدورة العادية 71 الدورة الحادية والسبعون، 10 مايو/أيار 2022.
- "Plainte contre X"، شهادة أمام المدعي العام الفيدرالي البلجيكي بشأن الوضع القانوني لضحايا الاختفاء القسري، بروكسل، بلجيكا، يناير/كانون الثاني 2022.
- Acción de Inconstitucionalidad local, AIL-3/2021, Tribunal Constitucional Local del Estado de Coahuila de Zaragoza, Coahuila, Mexico, 20 de Septiembre/Aيلول 2021.

Les droits humains en Amérique latine, réflexions sur le Système interaméricain et le " ○
Canada, sur les disparitions forcées en contexte de migrations
في القرن الحادي والعشرين، اللجنة الدائمة المعنية بالمواطنة والهجرة، البرلمان الثاني والأربعون، الدورة الثانية
والأربعون، الجلسة 1 الأولى، الاجتماع 128، البرلمان الكندي، أوتاوا، كندا، 25 أكتوبر/تشرين الأول 2018.

الانتماءات

2021 - حتى الآن	أكاديمية جنيف زميل باحث مشارك
2019 - حتى الآن	الشبكة الجامعية لحقوق الإنسان عضو مجلس الإدارة
2019 - حتى الآن	مركز راؤول فالنبرغ لحقوق الإنسان زميل أول
2019 - حتى الآن	مركز حقوق الإنسان والتعددية القانونية جامعة ماكجيل
2012 - حتى الآن 2010 - 2012	مركز متعدد التخصصات للبحوث في التنمية الدولية والاجتماعية جامعة كيبيك في مونتريال عضو عضو مشارك
2012 - حتى الآن 2010 - 2012	مركز البحوث متعددة التخصصات في مجال التنوع في كيبيك جامعة كيبيك في مونتريال عضو مشارك عضو مشارك
2007 - حتى الآن	مركز الدراسات الدولية الأمريكية جامعة لافال عضو مشارك
2011 - 2004	مركز دراسة القانون الدولي والعولمة جامعة كيبيك في مونتريال عضو اللجنة التوجيهية
2010 - حتى الآن	معهد البحوث والدراسات النسوية جامعة كيبيك في مونتريال عضو
2011 - 2004	مرصد الأمريكتين جامعة كيبيك في مونتريال عضو

2012 و 2008	جمعية فرانكفونية من أجل المعرفة عضو
2007	جمعية دراسات أمريكا اللاتينية عضو
2014 - حتى الآن	شبكة دراسات أمريكا اللاتينية في مونتريال (ريلام) عضو

الأوسمة والجوائز

2021	اللقب الفخري لكبير المستشارين، نقابة المحامين في كيبك
2017	جائزة، مؤسسة بيير إليوت ترودو
2010	التميز في التدريس، كلية العلوم السياسية والقانون، جامعة كيبك في مونتريال
2006	شخصية الأسبوع، وكالة الأنباء الفرنسية/إذاعة كندا
2006	جائزة، ريليف 2006، كلية جان دو برييوف
2001	منحة أكاديمية، معهد القانون الدولي العام والعلاقات الدولية، جامعة أرسطو
2001	منحة أكاديمية، جامعة نوتردام
2000	منحة دراسية للمهنيين الشباب، وزارة الخارجية والتجارة الدولية الكندية
1999	منحة الدراسات الأجنبية، وزارة العلاقات الدولية في كيبك

اللغات

الفرنسية (اللغة الأم)؛ الإنجليزية (إجادة عملية)؛ الإسبانية (إجادة عملية)؛ الألمانية (قراءة وتحديث)؛ اللاتينية (قراءة)؛ الهولندية (إجادة ابتدائية)؛ الإيطالية (إجادة ابتدائية).

المنشورات

الكتب والمجموعات المحررة والأعداد الخاصة في المنشورات التي يراجعها الأقران

1. بالتعاون مع راشيل هاتشر ونومي بوفان محرران، "S'ouvrir aux Amériques pour mieux protéger les droits", "humains et s'engager dans la réconciliation"، الطبعة الخاصة من RQDI، خريف 2022، 254 صفحة.
2. بالتعاون مع ماريانا كاستيا وباو بيريز ساليس، محرران. عدد خاص بعنوان "الاختفاء القسري كتعذيب"، (2021) مجلة إعادة تأهيل ضحايا التعذيب ومنع التعذيب، طبعة خاصة، المجلد 31 (2)، 146 صفحة.
3. بالتعاون مع جيمس ل. كافالارو، وكلاريت فارغاس، وكافالارو، وكلارا ساندوفال-فيالبا، ومع ستيفاني إيرين بروير، وكارولين بيتجر لوبيز، وسيسيليا كريستينا نادديو، العقيدة والممارسة و

المناصرة في نظام حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية، مطبعة جامعة أكسفورد، أكسفورد، 2019، 968 صفحة.

4. بالتعاون مع كريستوفر كامبل دوروفله، محرران. "الدفاع عن حقوق الإنسان للمهاجرين في الأمريكتين: قضية ناديج دورزيمبا وآخرون ضد جمهورية الدومينيكان"، مجلة كيببيك للقانون الدولي، طبعة خاصة (2013) 486 صفحة.

5. بالتعاون مع غوردون مايس وجان فيليب تيرين، محرران، "حماية حقوق الإنسان في الأمريكتين: مؤسسات البلدان الأمريكية في الستين"، مجلة كيببيك للقانون الدولي، طبعة خاصة (2011) 192 صفحة.

مقالات وفصول كتب في المنشورات التي راجعها الأقران

1. بالتعاون مع Léa Lemay Lemay Langlois، "Le Système interaméricain de protection des droits humains contributions et défis à venir", Kristine Plouffe-Malette and Stéphane Paquin Eds., Organisations internationales. Droit et politique de la gouvernance mondiale, Les Presses de la SQDI, 2024, Montréal, pp. 93-109.

2. "حالات الاختفاء القسري في العالم المعاصر: الإسهامات الأخيرة لفريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي"، في جريمة الاختفاء القسري: بين القانون والنفسية، Dir. ماريا جيوفانا بيانكي ومونيكا لوسي، 2023، روتليدج، لندن، ص. 19-35.

3. بالتعاون مع ستيفن دايك، "2023"، (Les développements en droit interaméricain pour l'année 2022)، Annuaire canadien de droit international، المجلد 60، 219-241.

4. بالتعاون مع ستيفن دايك، "2022"، (Les développements en droit interaméricain pour l'année 2021)، Annuaire canadien de droit international، المجلد 59، 401-430.

5. بالتعاون مع راشيل هاتشر ونويمي بوفان، "S'ouvrir aux Amériques: مقدمة للطبعة الخاصة"، "S'ouvrir aux Amériques pour mieux protéger les droits humains et s'engager dans la réconciliation", RQDI، خريف 2022، 5. الطبعة الخاصة من RQDI، خريف 2022، 5.

6. بالتعاون مع نانسي تايباس تورادو، "المساهمات الأخيرة لمنظومة البلدان الأمريكية في تطوير معايير حقوق الإنسان للمرأة"، في "S'ouvrir aux Amériques pour mieux protéger les droits humains et s'engager dans la réconciliation"، الطبعة الخاصة من RQDI، خريف 2022، 211.

7. بالتعاون مع ريانون بينتر "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ICPPED)"، في كريستينا بيندر، ومانفريد نوك وجين أ. هوفباور وفيليب جانيج (دكتور)، موسوعة إلغار لحقوق الإنسان. إدوارد إلغار للنشر: شلتهام، 2021.

8. "Les développements en droit interaméricain pour l'année 2020"، (Annuaire canadien de droit international)، المجلد 58، 408-434.

9. بالتعاون مع خوان مينديز وباو بيريز سالييس، "المناقشات والتطورات والتحديات الحالية المتعلقة بالتعذيب والاختفاء القسري وحقوق الإنسان"، في "الاختفاء القسري كتعذيب"، (2021) مجلة إعادة تأهيل ضحايا التعذيب ومنع التعذيب (Torture)

المجلة)، طبعة خاصة، المجلد 31 (2)، 13-3.

10. بالتعاون مع Andr anne Thibault "Contestation sociale, libert  de r union p union pacifique et d'association: quelles le ons tirer des exp riences interam ricaines?". (Annuaire 2020) (canadien de droit international, Vol 159, 57, 113-155).

11. بالتعاون مع  lo se Ouellete-D cote, "De Gen ve   San Jos  : Les normes de l'OIT et le Syst me (interam ricain de protection des droits humains)" 2020(International Labour Review, Vol 159) 4, 606-585.

-   ترجمة وإعادة تحرير: " من جنيف إلى سان خوسيه: من جنيف إلى سان خوسيه: معايير منظمة العمل الدولية ونظام البلدان الأمريكية لحماية حقوق الإنسان " (2020) مجلة العمل الدولية، المجلد 159 (4)، 544-525.
-   ترجمت وأعيد تحريرها: " De Ginebra a San Jos : las normas de la OIT y el sistema " (interamericano de protecci n de los derechos humanos)" 2020(International Labour Review, Vol 159) 4(, 577-597).

12. بالتعاون مع إليز هانسبري "2020" (Les d veloppements en droit interam ricain pour l'ann e 2019) Annuaire canadien de droit international, Vol 57, 386-414.

13. " Les disparitions forc es dans les Am riques, la m moire, la v rit  et le droit " international ", dans Perspectives sociales et th oriques sur la v rit , la justice et la r conciliation, dans les Am riques, Leila Celis Dir. Presses de l'Universit  Laval, Ethit  et citoyennet , UQAM, 2020, 218-203.

14. بالتعاون مع إليز هانسبري، " Les DESC et le Syst me interam ricain: deus ex machina au dernier " (2020) Les Cahiers de droit, Vol.61-2, 539-564.

15. بالتعاون مع  lo se Ouellette-D cote, "Les d veloppements en droit interam ricain pour l'ann e 2018" (2019) (الحوالية الكندية للقانون الدولي، المجلد 56، 391-365).

16. " حقوق الإنسان المتعددة الأطراف في نظام عالمي متغير: وجهات نظر من ولاية الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة " (2018) RQDI, 213-218 31.2.

17. بالتعاون مع إليز هانسبري، " Les d veloppements en droit interam ricain pour l'ann e 2017 " (2018) (الحوالية الكندية للقانون الدولي، المجلد 55، 25-1).

18. " عشرة أسباب تدعو كندا للانضمام إلى الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان " (2019) Revue g n rale de droit, المجلد 49، 205-187.

-   ترجمت وأعيد تحريرها: " Dix raisons pour lesquelles le Canada devrait adh rer   la Convention " (am ricaine relative aux Droits de l'Homme)" 2018(RQDI, 267-283).

19. بالتعاون مع أندريان تيبو، "حماية المهاجرين من الاختفاء القسري: منظور حقوق الإنسان"، (2017) المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 99 (2)، العدد 905، 587-569.

-   Translated and reedited: " Protecci n de los migrantes contra las desapariciones forzadas: una perspectiva basada en los derechos humanos", (2017) (Revue Internationale de la Croix Rouge, Volume 99, Issue 905, 1-19).

  La protection des migrants contre les disparitions forc es ou involontaires: une approche bas e sur les droits humains", (2017) (Revue Internationale de la Croix Rouge, Volume 99, Issue 905, 1-19).

- إعادة تحرير : " Protección de los migrantes contra la desapariciones forzadas : una perspectiva basada en los derechos humanos "، Desaparición forzada en el Sistema Interamericano de Derechos Humanos, Balance, impacto y desafíos, Instituto de Estudios Constitucionales del (Estado de Querétaro Instituto Interamericano de Derechos Humanos, México,)2020
20. بالتعاون مع كاميل لابادي، " Les voyages des manuscrits de la mer Morte : Réflexions sur la restitution des biens culturels et le droit international "، في Alain Gignac dir, Théologiques, Numéro thématique، 24/2، 2016، 183-218
 ○ تُرجمت وأعيد تحريرها: "علم الآثار والثقافة والقانون الدولي: خواطر حول الرحلات القانونية لمخطوطات البحر الميت"، في نيكولاس كول ومايكل هاوز د. ، الدبلوماسية العامة الكندية. 2020، بالجريف ماكميلان، شام 160-127.
21. بالتعاون مع "Diritto di libertà d'associazione"، في: Laura Cappuccio et Palmira Tanzarella, dir., Commentario alla prima parte della Convenzione americana dei diritti dell'uomo، 2018، 463-445، نابولي، scientifica، Editoriale.
22. بالتعاون مع "Diritto di riunione"، في: Maëlys Gaches، dans Laura Cappuccio et Palmira Tanzarella, dir Commentario alla prima parte della Convenzione americana dei diritti del l'uomo, Editoriale، 2018، 443-425، نابولي، scientifica.
23. بالتعاون مع إيليز هانسبوري، " 2017) (Les développements en droit interaméricain pour l'année 2016 " الحولية الكندية الكتاب السنوي من القانون الدولي ، المجلد 54 ، 383-366.
24. " 69/2 Science et ")2017(La protection internationale des droits humains : l'histoire en action "، 163-178، Esprit.
25. بالتعاون مع إيليز هانسبوري، " 2016) (Les développements en droit interaméricain pour l'année 2015 " الحولية الكندية من القانون الدولي ، المجلد 53 ، 361-328.
26. " La pertinence de l'approche clinique pour enseigner le droit international dans un contexte mondialisé "، في Xavier Aurey, dir, Les cliniques juridiques, Caen, Presses universitaires de Caen، 2015، 134-125.
 ○ أعيد تحريرها في Les clinique juridiques، المجلد 1، 2017.
27. " Les cliniques juridiques: l'expérience canadienne "، في Xavier Aurey, dir, Les cliniques juridiques، Caen, Presses universitaires de Caen، 2015، 37-48.
28. بالتعاون مع إيليز هينسبوري، " Les enjeux de la corruption sur le continent américain : une réflexion sur le rôle du Système interaméricain de protection des droits humains dans la consolidation des politiques (de lutte contre la corruption"،)2015 الحولية الكندية للقانون الدولي، المجلد 52، 128-77.
29. In collaboration with Elise Hansbury, "Les développements en droit interaméricain pour l'année 2014"، (2015) الحولية الكندية للقانون الدولي، المجلد 52، 348-301.
30. بالتعاون مع كاترين لافونتين، " El derecho a la igualdad y las migraciones en las Américas. Reflexiones sobre el caso Nadege Dorzema y Otros vs. República Dominicana "، (2015) 6 Revista 6، IJ-LXXVII-975، USAL(, Constitucional Derecho

31. بالتعاون مع Jacynthe Poisson "القانون الدولي وإسكات الاحتجاج الاجتماعي"، في Margaret E. Beare & Nathalie Des Rosiers, dir, The State on Trial: Policing Protest Protest, فانكوفر، مطبعة جامعة كولومبيا البريطانية، 2015، 196-213.
32. " معيار المراجعة في ممارسة مؤسسات البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان: التبعية والنضال ضد الإفلات من العقاب في الأمريكتين: ما هو المجال المتاح للمراعاة في نظام البلدان الأمريكية؟"، في Gruszczynski, Lukasz & Wouter Werner, dir, International law between constitutionalization and fragmentation: the role of law in the post-national constellation, Oxford, Oxford national constellation, جامعة أكسفورد Press, 2014، 289-315.
33. بالتعاون مع إيز هانسبري، "2014" (2013) "Les développements en droit interaméricain pour l'année 2013" (الحوالية الكندية للقانون الدولي، المجلد 51، 319).
34. بالتعاون مع كارمن هيريرا، "2014" (25 Debate) "La pobreza de las mujeres indígenas en México"، Feminista 263. أعيد نشره في: Juan A. Cruz Parceró & Rodolfo Vásquez, dir., Mujeres, familia y trabajo, Mexico City, Mexico, Suprema Corte de Justicia de la Nación and Editorial Fontamara, 2014، 199-219.
35. بالتعاون مع إيسمين ظريفيس، "استخدام التقاضي والمناصرة للمصلحة العامة كأداة للتغيير الاجتماعي: التجارب السريرية في الأمريكتين وفي أفريقيا" (2013) 2 المجلة الأفريقية للتعليم القانوني السريري والوصول إلى العدالة 119.
36. بالتعاون مع كريستوفر كامبل دوروفليه، "مقدمة للطبعة الخاصة"، في "الدفاع عن حقوق الإنسان للمهاجرين في الأمريكتين: قضية ناديج دورزيما وآخرون ضد جمهورية الدومينيكان"، مجلة كيبك للقانون الدولي، طبعة خاصة (2013) 486 ص. 486 ص. 1.
37. بالتعاون مع كاترين لافونتين، "حقوق المساواة والهجرات في الأمريكتين: إعادة النظر في قضية دورزيما وآخرون ضد الجمهورية الدومينيكية"، "الدفاع عن حقوق الإنسان للمهاجرين في الأمريكتين: The Nadège Dorzema et al v. Dominican Republic Case"، Quebec Journal of International Law, Special Edition (2013) 486 pp., p. 449.
38. بالتعاون مع كاترين لافونتين، "الهجرات وحقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية: أفكار حول قضية دورزيما وآخرين في جمهورية دومينيكاين"، في حقوق الإنسان: تداول الأفكار والأشخاص والممتلكات ورؤوس الأموال، أعمال يوميات ستراسبورغواز 2012، إيفون بليه، كوانسفيل، 2013، 217-255.
39. " كندا ونظام حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية: حان الوقت لكي تصبح لاعبا كاملا"، في Mace, Gordon and Thérien, "Canada in the Americas", Jean-Philippe, Eds., "إحداث فرق؟"، International Journal (طبعة خاصة)، 639 (2012)، 3 (Vol. LXVII).
40. بالتعاون مع Jacynthe Poisson "Protesta social y libertad de expresión en Canadá: reflexiones y lecciones aprendidas de los eventos de junio de 2010 a cerca del G20 en Toronto"، Derecho Comparado de la Información Law Journal، العدد 19، جامعة المكسيك المستقلة (2012) 95-136.
41. "أفكار ختامية: Protecting Human Rights in the Americas"، in "Protecting Human Rights in the Americas (the Inter-American Institutions at 60)", Quebec Journal of International Law, Special Edition (2011) pp. 183-192.

42. "L'OEA et le Protocole de San Salvador"، في: "L'OEA et le Protocole de San Salvador"، في: "ميثاق الحقوق والحريات في كيبك في مرحلة انتقالية"، إيفون Blais، كوانسفيل (2011) pp. 363-405.
43. بالتعاون مع خوسيه-آن ريفيرين، "فهم التمييز المزدوج وحقوق المساواة لنساء الشعوب الأصلية في كيبك"، مجلة جامعة ميامي للقانون، المجلد 65 (3)، 2011، 922-903.
44. "تعزيز حماية حقوق الإنسان في الأمريكتين: دور لكندا؟"، في مونیکا سيرانو Ed., أنظمة حقوق الإنسان في الأمريكتين، طوكيو، مطبعة جامعة الأمم المتحدة (2010) 113-84.
45. "Vers une Amérique plus égalitaire? L'interdiction de la discrimination et le système interaméricain"، في Ludovic Hennebel and Hélène Tigroudja, Eds., Le de protection des droits de la personne (particularisme interaméricain des droits de l'homme, Paris, Pedonne) 2009. 182-151.
46. بالتعاون مع Ariel E. Dulitzky، "مراجعة السوابق القضائية لنظام حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية في عام 2007"، 20 (2) مجلة كيبك للقانون الدولي، (2007)، 299.
47. "حماية حقوق الإنسان في الأمريكتين: الإنجازات والتحديات الأخيرة"، في Jean-Philippe Thérien & Gordon Mace, Paul Haslam, Eds., Governing the Americas: المؤسسات الإقليمية على مفترق الطرق، بولدر، لين رينر ناشرون (2007) 149-131.
48. "Experiencias clínicas en Canadá y la defensa mundializada de los derechos humanos"، 25 Anales de Derecho, Universidad دي مورسيا، Spain، (2007)، 395.
49. مراجعة "تود لاندمان، حماية حقوق الإنسان: دراسة مقارنة، مطبعة جامعة جورج تاون، 2005"، 22 (1) المجلة الكندية للقانون والمجتمع، (2007) 159.
50. بالتعاون مع Ariel E. Dulitzky، "استعراض السوابق القضائية لنظام حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية في 2006"، 19 (2) كيبك مجلة من القانون الدولي، (2006)، 331 0.
51. "Le système interaméricain et la protection des droits économiques, sociaux et culturels des personnes et des groupes vivant dans des conditions particulières de vulnérabilité"، 44 Canadian Yearbook of International القانون الدولي، (2006) 95.
52. "Commission interaméricaine des Droits de l'Homme en 2005: enjeux"، Assymétries, analyses de l'actualité internationale، 1 (2005) 138.
53. "Le crime de génocide et le Guatemala: une analyse juridique"، 29(3) Recherches amérindiennes au Québec، (1999) 101.
54. "L'administration de la justice et les droits des peuples autochtones - l'apport canadien au débat"، 29(1) Recherches amérindiennes au Québec (1999) 106.

مقالات وفصول كتب

1. بالتعاون مع فاليري كيلى، وأن ماري سافارد، وكريستين فيزيينا، وأنطوان بيليرين، وألكسندرا بوبوفيتشي، وكاميل بيتتور، وكريستين موران، وإيمانويل بيرنهيلم، وغايل غيدرول-

- ميسترال، جيسكا تيبو-هوبير، جولي ديسروسويه، لوسي لامارش، ماري أنيك غريغوار، ماري كلود بريمون، ماري هيلين دوفور، مارتين غاليه، مونيك بويسكو، بيير إيساليس، سهيلا بابا،
 "L'abandon par l'État des personnes âgées face aux promoteurs immobiliers", Journal de Montréal " 1 نوفمبر 2023, <https://www.journaldemontreal.com/2023/11/01/labandon-par-letat-des-personnes-aines-face-aux-promoteurs-immobiliers>
2. بالتعاون مع أنا فيشر وليني غوير، "مشاورات حول مسودة التعليق العام رقم 1 بشأن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة" للجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، الأمم المتحدة، 20 يونيو 2022، على الإنترنت: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2022/call-input-consultation> - مفهوم ملاحظة عامة لجنة رقم 1 - منفذ
3. بالتعاون مع بيير-جيل بيلانجر وبيير فوشيه ونيلسون أوفال، "كندا"، الدستور والقانون. Experiencias comparadas, Claudio & Nash, Constanza Núñez, Natalia Morales, Marie-Christine Fuchs Eds., Konrad-Adenauer-Stiftung, Tirant lo Blanch, Bogota, 2021, ص. 207-250.
4. بالتعاون مع فارديت رافيتسكي، وسيندي بلاستوك، وناتالي بلاستوك، وناتالي بونديل، وتيموثي كولفيد، وكارلو هاندي تشارلز، وجوسلين داوني، وستيفن ج. هوفمان، ومحمد كرموزيان، والرايت أونرابل بيفرلي ماكلاكين، وإريك م. ميسلين، وأندريه بيكار، "إعلان التزام بالعمل"، أبريل 2021، على الإنترنت: <https://www.trudeaufoundation.ca/sites/default/files/2021-A-Commitment-To-Action-Declaration.pdf/05>
5. بالتعاون مع Léa Sérrier، "كندا يجب أن تنضم إلى الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان"، Aportes DPLF، المجلد 23، 2021، ص 10-13.
 ○ مترجم ومحرر "ماذا يجب على كندا الانضمام إلى الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان"، Aportes DPLF، المجلد 23، 2021، ص. 10-13.
6. "9 'La Presse'، "Protectéger les droits humains au temps de la pandémie"، أغسطس 2020، على الإنترنت: https://plus.lapresse.ca/screens/9851963d-cd56-4a9f-8623-8dab8b852823_7C.html.0
7. "Les disparitions forcées en contexte de migration: responsabilité actuelle et devoir de mémoire" بلا حدود، العدد 41، 2019، ص 14-15.
8. بالتعاون مع بيفرلي جاكوبس وفاني لافونتين، "101 خبيراً من خبراء اللجنة الدائمة للعدالة الدولية وقعوا على رسالة من أجل مشروع القانون 8 "C-262 أيار/مايو 2019، على الإنترنت <https://cpj-jcpc.ca/fr/101-experts-dont-des-membres-du-pciji-signent-une-lettre-ouverte-appuyant-le-projet-de-loi-c-262>
9. "حقوق المرأة في فقه حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية في الأونة الأخيرة"، وقائع الاجتماع السنوي للجمعية الأمريكية للقانون الدولي. مطبعة جامعة كامبريدج، 2017. ص. 258-260.
10. Elise، "L'approche clinique de l'enseignement du droit international des droits de la personne", Poillot Ed., L'enseignement clinique du droit: Expériences croisées et perspective pratique, Larquier, Luxembourg, 2015, 97-114.
11. "التمييز ضد الشعوب الأصلية في أمريكا الشمالية"، وقائع مؤتمر لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان/جامعة ماكغيل، المنتدى الخاص بالتمييز العنصري والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أمريكا الشمالية، كلية الحقوق بجامعة ماكغيل، 22-23 نوفمبر 2013، ص 26-37.
12. "Les droits des personnes en situation de handicap : une perspective internationale"، وقائع

,Conférence Les droits des personnes en situation de handicap à Montréal, UQAM, 2013
على الإنترنت على <http://www.lesbarrierestombent.ca/#!/bernard/cp1p>

13. "Préface", in Grenier, Emilie, " Le Canada face au terrorisme internationale - Analyse d'une loi antiterroriste ", 2011, Paris, L'Harmattan, .ix-xiii

14. "التعليم الإكلينيكي والقانون الدولي لحقوق الإنسان: نظرة استرجاعية على المنهجية التربوية لجامعة كامبريدج في كامبريدج"، وقائع الاجتماع السنوي 104 للجمعية الأمريكية للقانون الدولي، 2011، .92-88 pp

15. بالتعاون مع جوزي-آن ريفيرين، "واسايا، لأننا نساء وسكان أصليون"، النساء الأصلية في كيبيك وجامعة كامبريدج في كندا، مونتريال، كندا، 2011، 63 صفحة.

16. بالتعاون مع جوزي آن ريفيرين، "Wasayia, parce que je suis femme et autochtone"، نساء من السكان الأصليين في كيبيك وجامعة كيوا، مونتريال، كندا، 2010، 59 صفحة.

17. "Les défis des droits de la personne dans les Amériques", Le Devoir, 13 May 2009, at p 9, online at <http://www.ledevoir.com/non-classe/250087/les-defis-des-droits-de-la-personne-dans-les-ameriques>

18. "Défendre les droits de la personne à l'université?", Perspectives internationales, CEIM, UQAM " March 2006, p. 3 et 11

19. The Applicability of the Doctrine of Command Responsibility to the Crime of Genocide, Masters Dissertation in Law (LL.M.), University of Notre Dame, 2001, pp 123

20. تقييم الخيارات المتاحة للشعوب الأصلية لمراقبة تطبيق اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169، الحقوق والديمقراطية، مونتريال، مونتريال، 2001، 15 صفحة.

21. "Comentarios a la ponencia de René Dussault. Las Conclusiones de la Comisión Real Canadiense sobre los Pueblos Indígenas a la luz de la situación guatemalteca", Memoria II Seminario -Internacional sobre Administración de Justicia y Pueblos Indígenas (IIDH- Banco Mundial- OIT ASDI), San José, Costa Rica, Primera Edición, 1999, pp. 167-174

التقارير المؤسسية والبحثية

1. المجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، "الحاجة الملحة لتعزيز حماية أقارب الأشخاص المختفين من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة"، مذكرة إحاطة إعلامية، ديسمبر 2022، على الإنترنت [-https://www.omct.org/site-Resources/relatives-of-disappeared-persons_Briefing_note_December-2022.pdf](https://www.omct.org/site-Resources/relatives-of-disappeared-persons_Briefing_note_December-2022.pdf) الموارد/ملفات/ملفات/

2. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التقرير السنوي، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، 2 أغسطس/آب 2021، A/HRC/48/57، بما في ذلك التقرير المواضيعي "حالات الاختفاء القسري والترحيلات عبر الوطنية".

3. عمار سعيد الدين، "حقوق الإنسان في خطر ما بعد كوفيد-19"، تحرير برنارد دوهام وأليخاندر و لوريت، منظمة العفو الدولية كندا، جامعة كامبريدج، كندا، 2021.

4. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، تقرير عن الزيارة إلى قبرغيزستان، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، 24 أغسطس/آب 2020، A/HRC/45/13/Add.2، على الإنترنت: <http://www.undocs.org/A/HRC/45/13/Add.2>
5. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التقرير السنوي، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، 7 أغسطس/آب 2020، A/HRC/45/13، على الإنترنت: <http://www.undocs.org/A/HRC/45/13>
6. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، تقرير عن الزيارة إلى طاجيكستان، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، 6 أغسطس/آب 2020، A/HRC/45/13/Add.1، على الإنترنت: <http://www.undocs.org/A/HRC/45/13/Add.1>
7. نساء الشعوب الأصلية في كيبك، بالتعاون مع الانفتاح على الأمريكتين، تقرير عن الاعتراف والتعويضات والمصالحة، مقدم إلى آلية خبراء الأمم المتحدة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، الدورة الحادية عشرة (15 إلى 19 تموز/يوليو 2019)، 28 شباط/فبراير 2019، على الإنترنت <https://soaa.uqam.ca/wp-content/uploads/2019/03/Report-for-EMRIP-FAQ-SOAA.pdf>
8. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 30 يوليو/تموز 2018، A/HRC/39/46، على الإنترنت: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G18/236/81/PDF/G1823681.pdf?OpenElement>
9. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 31 يوليو/تموز 2017، A/HRC/36/39، على الإنترنت: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G17/229/15/PDF/G1722915.pdf?OpenElement>
10. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في سياق الهجرة، 2017، A/HRC/36/39/Add.2، على الإنترنت http://ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?si=A/HRC/36/39/Add.2
11. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التقرير السنوي والتقرير المواضيعي عن حالات الاختفاء القسري والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، 28 تموز/يوليو 2016، A/HRC/33/51، على الإنترنت: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G16/167/14/PDF/G1616714.pdf?OpenElement>
12. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي الملاحظات الأولية للفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في ختام زيارته إلى تركيا، الأمم المتحدة، الأمم المتحدة مجلس حقوق الإنسان، 18 آذار/مارس 2016، على الإنترنت: <http://www.ohchr.org/FR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=18476&LangID=E>
13. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الملاحظات الأولية للفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في ختام زيارته لسري لانكا، الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، المجلس، 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، على الإنترنت: <http://www.ohchr.org/FR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16771&LangID=E#stha>
14. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التقرير السنوي والتقرير المواضيعي عن حالات الاختفاء القسري والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، 10 أغسطس/آب 2015، على الإنترنت: <http://www.refworld.org/pdfid/55ed8ba54.pdf>
15. " ورقة للمناقشة: الانخراط الكامل لكندا في نظام حقوق الإنسان للبلدان الأمريكية"، عرض تقديمي للزملاء الزائرين في برنامج حقوق الإنسان، كلية الحقوق بجامعة هارفارد، كامبريدج، الولايات المتحدة الأمريكية، 26 أكتوبر/تشرين الأول

16. " ورقة للمناقشة: التصدي للتمييز المزدوج الذي تعاني منه نساء الشعوب الأصلية في الأمريكتين "، زملاء زائرون في برنامج حقوق الإنسان، كلية الحقوق بجامعة هارفارد، كامبريدج، الولايات المتحدة الأمريكية، 3 مايو 2011، ص. 5

17. International Clinic for the International Clinic for the Defense of the Human Rights of UQAM (Ligue des Droits et Libertés, Fédération internationale des Ligues des Droits de l'Homme) FIDH Duhaime, Bernard and Lemonde, Lucie Eds., Document en soutien à l'audience générale portant sur la situation des libertés d'expression, de réunion et d'association au Canada, de même que le droit à la liberté, à la sécurité et à l'intégrité de la personne, منظمة الدول الأمريكية، تشرين الأول/أكتوبر 25 أكتوبر 2010، ص. 32
 متاح أيضاً متاح أيضاً على الإنترنت
http://www.liguedesdroits.ca/assets/files/declarations/rapportfinal-ligue-ciddhu-devant-cidh_25oct2010.pdf

18. العيادة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان التابعة لاتحاد المنظمات غير الحكومية في كمبوديا ومجموعة عمل المنظمات غير الحكومية، "تقرير موازٍ عن كمبوديا"، تقرير مقدم إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 2009، ص. 67
 متاح أيضاً متاح أيضاً على الإنترنت
http://www2.ohchr.org/english/bodies/cescr/docs/ngos/NGO_WG_Cambodia_CESCR42.pdf

19. International Clinic for the International Clinic for the Defense of Human Rights of UQAM, Rights and Democracy, Consejo de Organizaciones Aborígenes de Jujuy, Duhaime, Bernard, Léger, Marie and Sarapura, Natalia, Eds., Los pueblos indígenas de Jujuy, Argentina: lecciones aprendidas y retos para lograr su derecho a la educación, Report presented to the Expert Mechanism on the Rights of the Rights of Indigenous Peoples established by the United Nations Human Rights Council Resolution 6/36, 2009, 5 pp
 متاح أيضاً على الإنترنت
<http://www.ichrdd.ca/site/publications/index.php?subsection=catalogue&lang=es&id=2969>

20. العيادة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان التابعة لجامعة كامبريدج في كندا، ومعلمون بلا حدود في كندا، دوهايم، برنار وفيرنانديز، ميلتون جيمس، محرران، Assurer une éducation pour tous et le droit à l'enregistrement des enfants، تقرير مقدم في سياق يوم المناقشة العامة الذي عقده لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، 2008، 7 صفحات. متاح أيضاً على الإنترنت: www.ciddhu.uqam.ca/documents/Assurer_Education.pdf

21. International Clinic for the International Clinic for the Defense of Human Rights of UQAM Duhaime, Bernard and Hilling, Carol, Eds., Commentaire de certaines dispositions du Code de la famille à la lumière des obligations internationales de la République Démocratique du Congo. Montréal, 2007, 74 pp

22. International Clinic for the Defense of Human Rights of UQAM and Centre for the Study of International Law and Globalization of UQAM, Broomhall, Bruce, Duhaime, Bernard and Hilling, Carol, Eds., La participation effective des victimes devant la Cour pénale internationale, Montréal, 2007, pp 101

23. Breton, Marjolaine, Marjolaine, Duhaime, Bernard, Leuprecht, Peter, Riverin, Josée-Anne, Walter, Caroline, Étude de cas: Le sort réservé à la liberté d'expression au Cambodge, Montréal 2006, 6 pp
 متاح أيضاً على الإنترنت: http://www.aucc.ca/programs/intprograms/sfd/uqam_cambodia_05_f.html

24. Broomhall, Bruce & Duhaime, Bernard, Eds., International Justice Needs Needs for Purposes of Defending the Role of Global Fund for Justice, Jeht Foundation and the Centre for the Study of International Law and Globalization of UQAM, Université du Québec à Montréal (UQAM), New York

UNOFFICIAL TRANSLATION / ترجمة غير رسمية

25. العيادة الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان التابعة لجامعة كيوا، الحقوق والديمقراطية، الشبكة القارية لנסاء الشعوب الأصلية، نساء الشعوب الأصلية في الأمريكتين: التمييز المزدوج، الحقوق والديمقراطية، مونتريال، 2006، 26 صفحة. متاح أيضا باللغتين الفرنسية والإسبانية، على الإنترنت <http://www.ichrdd.ca/site/publications/index.php?id=2949&subsection=catalogue>

26. Fédération internationale des Ligues des Droits de l'Homme (FIDH), La protesta social pacífica : un derecho en las Américas?, No. 460/3, Paris, 2006, 84 pp (انظر الصفحات 5-20). متاح أيضا على الإنترنت www.servindi.org/pdf/FIDH_ProtestaSocial.pdf

27. International Clinic for the International Clinic for the Defense of the Human Rights of the UQAM, and the Centre for the Study of International Law and Globalization of UQAM, Broomhall, Bruce Duhaime, Bernard and Hilling, Carol, Eds., L'enseignement clinique pour consolider la défense des droits humains- Actes du colloque, Montréal, 2006, 22 pp متاح أيضا على الإنترنت <http://www.er.uqam.ca/nobel/ieim/IMG/pdf/rapports-panels-clinique.pdf>

28. Projet de clinique de droit international des droits de la personne. Université du Québec à Montréal, Faculté de science politique, Département des sciences juridiques, Montreal, 2005, 85 pp

29. " نظام البلدان الأمريكية لحماية حقوق الإنسان في عام 2003"، 2003، واشنطن، 6 صفحات، انظر بورغون، ستيفان، "الأحكام والقرارات والمواد الأخرى ذات الصلة الصادرة عن المحاكم الدولية والهيئات الدولية الأخرى المعنية بحقوق الإنسان"، مجلة العدالة الجنائية الدولية، العدد 2، (2/2003)، pp. 555-575، آب/أغسطس 2003.

30. " نظام البلدان الأمريكية لحماية حقوق الإنسان في عام 2002"، 2003، واشنطن، 7 صفحات، انظر بورغون، ستيفان، "الأحكام والقرارات والمواد الأخرى ذات الصلة الصادرة عن المحاكم الدولية والهيئات الدولية الأخرى المعنية بحقوق الإنسان"، مجلة العدالة الجنائية الدولية، العدد 1 (1/2003)، ص 245-256، نيسان/أبريل 2003 (مساهمة في أقسام هذا المقال عن حقوق الإنسان حقوق الإنسان نظام).

31. لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، تقرير عن الإرهاب وحقوق الإنسان، منظمة الدول الأمريكية، OEA/Ser.L/V/V/II.116، الوثيقة. 22 5، rev. 1 corr.، تشرين الأول/أكتوبر 2002، 275 صفحة. (ألفت الفروع ثانيا - جيم ثالثا - ألف وثالثا - جيم من التقرير)، متاح أيضا على الإنترنت <http://www.cidh.org/Terrorism/Eng/toc.htm>

32. بالتعاون مع غابرييلا أولغين، لوس ميكانيزمات السيطرة على منظمة العمل الدولية، تقرير تم إنجازه بالنيابة عن منظمة العمل الدولية، غواتيمالا، 1998.

33. El derecho consuetudinario indígena en el contexto jurídico canadiense، تقرير منجز بالنيابة عن منظمة العمل الدولية منظمة العمل الدولية منظمة العمل الدولية، 1998، Guatemala،

34. " العولمة والدينامية السياسية"، تقرير عن المساهمات التي قدمها البروفيسور دوغلاس كاسيل والبروفيسور ويليام شاباس خلال الندوة المعنونة: توحيد نظام حقوق الإنسان المشترك بين البلدان الأمريكية: النقاش الحالي، نظمتها مؤسسة الحقوق والديمقراطية الديمقراطية، ص 57 إلى 65، كندا، 1998. متاح على شبكة الإنترنت http://www.dd-rd.ca/site/publications/index.php?id=1287&page=9&sub_section=catalogue

35. بالتعاون مع أنكه سميث، السياسة الخارجية الكندية وحقوق الشعوب الأصلية، تقرير أعد لوزارة الخارجية الكندية تحت إشراف البروفيسور إروين كونتر وإنتر أميكوس، جامعة ماكجيل، كندا، 1997.

36. بالتعاون مع مارك بوريه، Le Convention 169 de l'O.I.T. relative aux peuples indigènes et tribaux: le cas du، بالتحعاون مع مارك بوريه،
V. A. Leary, La Utilización del Convenio انظر، Guatemala, Rights and Democracy, Montréal, 1996
,de la OIT para proteger los Derechos de los Pueblos Indígenas, IIDH, San José, Costa Rica 169
.pp. 57 et seq ,1999

ترجمة غير رسمية / UNOFFICIAL TRANSLATION

التذييل ب:

فهرس المواد المستشهد بها في تقرير الخبير برنارد دوهايم

I. مواد متاحة للجمهور تم الاستشهاد بها في تقرير الخبير برنارد دوهايم:

A. المعاهدات الدولية

رقم	الوصف
1.	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، 20 كانون الأول/ديسمبر 2006، 2716 -U.N.T.S. 3, https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/international الاتفاقية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري

B. المنشورات الأكاديمية والمهنية

لا يوجد	الوصف
2.	برنارد دوهايم وأندريان تيبو، حماية المهاجرين من الاختفاء القسري: منظور حقوق الإنسان، INT. REV. of the Red Cross 99(2) (2017), https://international-review.icrc.org/sites/default/files/irrc_99_905_7.pdf
3.	Bernard Duhaime and Rhiannon Painter, International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance (ICPPED), in ELGAR ENCYCLOPEDIA OF HUMAN RIGHTS (Christina Binder, Manfred Nowak, Jane A. Hofbauer and Philipp Janig eds., 2021)
4.	Anna Rahel Fischer, Bernard Duhaime, and Lena Guercke, Consultation on draft General Comment No. 1 on Enforced Disappearances in the Context of Migration (2022), https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/ced/cfis/general-comment-1/nhris/2022-07-Universite%20de%20Quebec%20a%202020Montreal_GCMigration_English.docx/2020
5.	Bernard Duhaime, Enforced disappearances in the contemporary world: the role of the United Nations Human Rights Council, in THE ROLE OF HUMAN RIGHTS MECHANISMS IN IMPLEMENTING THE 2030 SUSTAINABLE DEVELOPMENT GOALS (Gloria Gaggioli ed., 2024), (PSYCHE) Maria Giovanna Bianchi and Monica Luci eds., 2022
6.	Bernard Duhaime, Juan E. Méndez, and Pau Pérez-Sales, Current Debates, developments and challenges regarding enforced disappearances as torture, 4 TORTURE JOURNAL 31 (2022), https://tidsskrift.dk/torture-journal/article/view/128890
7.	Bernard Duhaime and Rhiannon Painter, Enforced disappearances in the context of armed conflicts, in THE ROLE OF HUMAN RIGHTS MECHANISMS IN IMPLEMENTING THE 2030 SUSTAINABLE DEVELOPMENT GOALS (Gloria Gaggioli ed., 2024), (القانون الإنساني الدولي (القانون الإنساني الدولي (تحت الطبع).
8.	Bernard Duhaime, "Les disparitions forcées dans le monde contemporain : les contributions récentes du Groupe de travail des Nations Unies sur les disparitions forcées ou involontaires", RQDI, 35.2, 231-253, https://www.sqdi.org/fr/35-2-duhaime

C. تقارير ورسائل من الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

لا.	الوصف
9.	الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي: أفضل الممارسات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري في التشريعات الجنائية المحلية، A/HRC/16/48/Add.3، الدورة 16 (28 ديسمبر/كانون الأول 2010)، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F16%2F48%2FAdd.3&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False
10.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 26 (A/HRC/16/48) كانون الثاني/يناير 2011، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F16%2F48&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False
11.	مجلس حقوق الإنسان، تعليق عام بشأن النساء المتأثرات بالاختفاء القسري اعتمده الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في دورته الثامنة والتسعين، 14 (A/HRC/WGEID/98/2) فبراير/شباط 2013، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2FWGEID%2F98%2F2E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False اللغة=
12.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 4 (A/HRC/27/49) آب/أغسطس 2014، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F27%2F49&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False
13.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 10 (A/HRC/30/38) أغسطس/آب 2015، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F30%2F38&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False
14.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 28 (A/HRC/33/51) تموز/يوليه 2016، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F33%2F51&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False
15.	الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي بشأن حالات الاختفاء القسري في سياق الهجرة، 28 (A/HRC/36/39/Add.2) يوليو/تموز 2017، https://www.undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F36%2F39%2FAdd.2&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False
16.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي حالات الاختفاء القسري، 31 (A/HRC/36/39) يوليو/تموز 2017، https://ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?si=A/HRC/36/39
17.	مجلس حقوق الإنسان، الاختفاء القسري أو غير الطوعي: تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 30 (A/HRC/39/46) يوليو/تموز 2018.
18.	مجلس حقوق الإنسان، البلاغات والحالات التي نظر فيها الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والملاحظات وغيرها من الأنشطة التي قام بها الفريق العامل، 20 (A/HRC/WGEID/117/1) أيار/مايو 2019، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F39%2F46&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False

19.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 30 (A/HRC/42/40) تموز/يوليو 2019)، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F42%2F40&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False&
20.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 7 (A/HRC/45/13) أغسطس/آب 2020)، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F45%2F13&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False&
21.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 4 (A/HRC/48/57) أغسطس/آب 2021)، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A%2FHRC%2F48%2F57&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False&
23.	الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - 123 الدورة 123: الجمهورية العربية السورية (2021)، -https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-04/Syria.pdf-123/04/04
24.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 12 (A/HRC/51/31) أغسطس/آب 2022)، -https://www.ohchr.org/en/documents/reports/ahrc5131-report-working-group-enforced حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي
25.	الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، ادعاء عام - الجمهورية العربية السورية - شباط/فبراير 2023 (شباط/فبراير 2023)، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/disappearances/allegations/GA-Syrian-Arab-Republic-Republic-129-Session-WGEID.pdf
26.	الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، حول الولاية (2024)، https://www.ohchr.org/en/special-procedures/wg-disappearances

D. قرارات وتقارير وبلاغات أخرى للأمم المتحدة

رقم	الوصف
27.	مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، "كل دقيقة مهمة" - خبراء الأمم المتحدة يدقون ناقوس الخطر بشأن حالات الاختفاء القسري قصيرة الأجل اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري - الثلاثاء 30 أغسطس 2016، (26 أغسطس 2016)، -https://www.ohchr.org/en/press-releases/2016/08/every-minute-counts-un-experts-raise-alarm-over-short-term-enforced-enforced?LangID=E&NewsID=20416
28.	لجنة التحقيق الدولية المستقلة، إخطارات الوفاة في الجمهورية العربية السورية، (نوفمبر/تشرين الثاني 2018)، https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/coisyria/DeathNotificationsSyrianArabRepublic_Nov2018.pdf
29.	الجمعية العامة للأمم المتحدة، المؤسسة المستقلة المعنية بالأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية، A/77/L.79 (26 حزيران/يونيو 2023)، https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=a%2F77%2FL.79&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False
30.	لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "لا نهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية 2020-2023، 10 (A/HRC/53/CRP.5، تموز/يوليو 2023)،

	-https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/coisyrria/A_HRC-53-CRP5-Syria-Torture.pdf
31.	مجلس حقوق الإنسان، تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، 8 (A/HRC/54/22) أغسطس/آب 2023)، https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g23/152/12/pdf/g2315212.pdf?token=7RNvbV RP2ICDiidotd&fe=true

E. تقارير المنظمات غير الحكومية

لا يوجد	الوصف
32.	هيومن رايتس ووتش، لو استطاع الموتى الكلام: الوفيات الجماعية والتعذيب في مراكز الاحتجاز السورية مرافق الاحتجاز، (16 كانون الأول/ديسمبر 2015)، -https://www.hrw.org/report/2015/12/16/if-dead-could-speak/mass-deaths-and-torture-syrias-detention-facilities
33.	منظمة العفو الدولية، "إنها تكسر الإنسان: التعذيب والمرض والموت في سجون سوريا"، (18 أغسطس/آب 2016)، https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/4508/2016/en
34.	منظمة النساء الآن للتنمية، ظلال المختفين (15 نوفمبر/تشرين الثاني 2018)، https://women-now.org/wp-content/uploads/CS4_Eng_InDesign.pdf
35.	جوماننا سيف ووجدان ناصيف، المركز السوري للدراسات والأبحاث القانونية، كلمات ضد الصمت (2020)، /https://www.ecchr.eu/en/publication/words-against-silence
36.	اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، التشريعات السورية المتعلقة بالمفقودين: نحو اعتماد قانون المفقودين والمختفين في سوريا (11 آذار/مارس 2022)، -https://www.icmp.int/?resources=syrian-legislation-related-to-missing-persons-towards-the-adoption-of-the-adoption-of-a-law-on-missing-and-disappeared-persons-in-syria
37.	الشبكة السورية لحقوق الإنسان، التقرير السنوي الثاني عشر للشبكة السورية لحقوق الإنسان حول الاختفاء القسري في سوريا في اليوم العالمي للمختفين قسرياً: الاختفاء القسري جريمة مستمرة في سوريا (30 آب/أغسطس 2023)، -https://snhr.org/wp-content/uploads/2023/08/R230810E.pdf

F. دراسات حالة وقرارات قانونية

لا يوجد	الوصف
38.	المصري ضد جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، المحكمة الأوروبية. 1995 (Ct. H.R.). [https://hudoc.echr.coe.int/eng#%7B%22itemid%22%3A%22001-115621%22%7D]
39.	بروستا ضد الأرجنتين، اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، CED/C/10/D/1/2013، https://juris.ohchr.org/casedetails/2141/en-US ، (12 نيسان/أبريل 2016)
40.	مزيك ضد الجمهورية العربية السورية، رقم 6-1:22 D.D.C. (CV-00042 يناير/كانون الثاني 2022)، -https://cja.org/wp-content/uploads/2023/04/001-Complaint-and-Offer-to-Arbitrate.2022.01.06.06-7.pdf